وثائق

ممارسة رقم (52 – 2025\2026)

بشأن توريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض إعلانية

الخاصة ب : جامعة عبدالله السالم

(طبعة 2025)

وثائق

الممارسة رقم : 52 لسنة : 2025\2026

بشأن توريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض إعلانية

الخاصة بـ : جامعة عبدالله السالم

تتألف وثائق هذه الممارسة من المستندات الآتية :

- **المستند رقم (1) الشروط العامة .**
- **المستند رقم (2) الشروط الخاصة .**
- **المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية .**
- **المستند رقم (4) الأحكام الخاصة بتوظيف القوى العاملة الوطنية .**
- **المستند رقم (5) نموذج صيغة العقد .**
- **المستند رقم (6) النماذج ، ويتضمن الوثائق التالية :**
  - **الوثيقة (6–1) نموذج بيانات الممارس**
  - **الوثيقة (6–2) نموذج صيغة العطاء**
  - **الوثيقة (6–3) نموذج محتويات العطاء**
  - **الوثيقة (6–4) نموذج التأمين الأولي**
  - **الوثيقة (6–5) نموذج التأمين النهائي**
  - **الوثيقة (6–6) نموذج الموردين من الباطن**
  - **الوثيقة (6–7) نموذج الإقرار رقم (1)**
  - **الوثيقة (6–8) نموذج الإقرار .....**
  - **الوثيقة (6–9) نموذج .....**
  - **الوثيقة (6–10) نموذج .....**
- **المستند رقم (7) الملاحق – إن وجدت –، ويتضمن الوثائق التالية:**
  - **الوثيقة (7– 1) ملحق الشروط الإضافية – إن وجدت –**
  - **الوثيقة (7 –2) ملحق .....**
- **المستند رقم (8) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامــة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.**
- **المستند رقم (9) لائحة توظيف القوى العاملة الوطنية بالعقود الحكومية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 1179 لسنة 2023 .**

المستند رقم (1)

(الشروط العامة)

المستند رقم (1)
(الشروط العامة)

(فهرس المحتويات)

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (1)	الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء	7
مادة (2)	عنوان مقدم العطاء	7
مادة (3)	تسليم وثائق الممارسة	7
مادة (4)	دراسة مستندات الممارسة	8
مادة (5)	شروط إعداد وتقديم العطاء	8

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (6)	مدة سريان العطاء	9
مادة (7)	الاجتماع التمهيدي	9
مادة (8)	آخر موعد لتقديم العطاءات	10
مادة (9)	محتويات العطاء	10
مادة (10)	العينات	12
مادة (11)	التأمين الأولي	12
مادة (12)	الأسعار	13
مادة (13)	فض المظاريف ودراسة العطاءات والبت فيها	14
مادة (14)	الترسية	15
مادة (15)	التأمين النهائي	17
مادة (16)	الدفعة المقدمة	18
مادة (17)	التعاقد من الباطن	18
مادة (18)	تغيير الشكل القانوني للمورد	19
مادة (19)	الأوامر التغييرية	19
مادة (20)	فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب	20

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (21)	الجرد	21
مادة (22)	المسئولية عن الأضرار	21
مادة (23)	الخصم من مستحقات المورد	21
مادة (24)	عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ	22
مادة (25)	القوة القاهرة	22
مادة (26)	الظروف الطارئة	22
مادة (27)	التنازل	23
مادة (28)	حوالة الحق	23
مادة (29)	غرامة التأخير	23
مادة (30)	إنهاء العقد للمصلحة العامة	24
مادة (31)	ثبات أسعار العقد	24
مادة (32)	السرية	24
مادة (33)	الضريبة	25
مادة (34)	دعم العمالة الوطنية	25
مادة (35)	توظيف القوى العاملة الوطنية	26

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (36)	النقل الجوي	26
مادة (37)	التلوث وحماية البيئة	26
مادة (38)	أنظمة السلامة	27
مادة (39)	الكشف عن العمولات	27
مادة (40)	الملكية الفكرية	27
مادة (41)	القانون الواجب التطبيق	28
مادة (42)	الاختصاص القضائى	28

مادة (1)
(الشروط الواجب توافرها في مقدم العطاء)

يشترط في الممارس المتقدم بعطاء لهذه الممارسة أن يكون – فرداً أو شركة – مقيداً في السجل التجاري .

وأن يكون مسجلاً لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة ، وأن يقدم ما يثبت ذلك بموجب شهادة حديثة معاصرة لعام طرح الممارسة .

وفي حال كان الممارس أجنبياً لا تسري في شأنه أحكام كل من الفقرة الأولى من هذه المادة وأحكام المادة (23) من المرسوم بالقانون رقم (68) لسنة 1980 بشأن قانون التجارة وتعديلاته .

مادة (2)
(عنوان مقدم العطاء)

على الممارس أن يبين عنوانه في دولة الكويت إذا كان ممارساً محليًا، وفي الكويت أو الخارج إذا كان أجنبيًا، وتعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي توجه إليه على هذا العنوان بمثابة إعلان قانوني صحيح، وعليه أن يُخطر جامعة عبدالله السالم بكل تغيير يحدث على هذا العنوان كتابةً وبعلم الوصول، وإذا لم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع المراسلات والإخطارات والإعلانات التي ترسل إليه على عنوانه القديم صحيحة ونافذة في حقه وبمثابة إعلان قانوني سليم منتجًا لكافة آثاره القانونية.

مادة (3)

(تسليم وثائق الممارسة)

يتم تسليم وثائق الممارسة لمن يرغب في التقدم لها خلال الزمان وفي المكان المحددين في الإعلان عن الممارسة بعد سداد الرسم المقرر لهذه الوثائق ويستثنى من هذا الرسم أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة

مادة (4)

(دراسة مستندات الممارسة)

يُعد تقديم العطاء من الممارس إقرارًا منه بأنه قد قام بدراسة كافة مستندات الممارسة وأنه قد وضع في اعتباره كافة الشروط المحددة بوثائقها وأنه قد اطلع على كافة الأمور ذات الصلة بموضوع العقد.

مادة (5)

(شروط إعداد وتقديم العطاء)

يلتزم الممارس بإعداد العطاء وفقًا للشروط والضوابط الآتية :

1- أن يكون العطاء مكتوبًا وموقعًا عليه من الشخص المفوض بالتوقيع قانونًا، وجميع صفحاته مختومة بختم الممارس في كافة وثائق الممارسة الرسمية الصادرة إلى الممارسين، ولا يجوز التنازل عن تلك الوثائق إلى الغير.

2- أن يكون العطاء معبأً وكاملًا من جميع الوجوه حسب الشروط المُبيّنة في وثائق الممارسة، ولا يجوز للممارس أن يقوم بإجراء أي كشط أو محو أو تعديل في وثائق الممارسة.

3- أن يـوضع العطاء في المظاريف الرسـمية المخصصة للممارسة ويحكم إغلاقه، ولا تُقبل المظاريف الممزقة أو التالفة أو المشوهة، وفي حال تلف أو تشويه أو ضياع مظروف الممارسة الرسمي يجب على الممارس أن يحصل على مظروف آخر عوضًا عنه ليقدم فيه العطاء، مع مراعاة حكم البند (6) من هذه المادة.

4- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على جواز تقديم عطاء بديل ورغب الممارس في تقديم عطاء بديلٍ أو أكثر، فيجب عليه الحصول على مجموعة من الوثائق الرسمية للممارسة لكل عطاء بديل يرغب في تقديمه، ويجب أن يدون بوضوح على كل مجموعة من الوثائق ما يدل على أنها تمثل عطاءً بديلًا.

5- أن يقدم العطاء من الممارس أو من يفوضه رسميًا في ذلك خلال الزمان وفي المكان المحددين في وثائق الممارسة مقابل إيصالٍ مُثبَت به بيانات الممارس ورقم الممارسة وموضوعها.

6- لن يتم استلام أي عطاء يَرد بعد الموعد النهائي المحدد في الإعلان عن الممارسة لتقديم العطاءات.

7- لن يتم استلام أي عطاء عليه علامة أو إشارة.

8- ما لم يتم حظر ذلك في وثائق الممارسة، يجوز استعمال الوسائل الالكترونية لإتمام الإجراءات السابقة كلها أو بعضها، شريطة أن تكون مستوفية لكافة الشروط والمتطلبات السابقة.

9- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عيّنات ، فإنه لن يتم قبول العطاء ما لم يكن مصحوبا بالعيّنات المطلوبة أو الإيصال الدال على استلامها من الجهة المحددة بوثائق الممارسة.

ويُعد باطلًا كل عطاء يخالف أحكام البندين (2) و (3) ما لم يتم قبوله لاعتبارات تتعلق بالمصلحة العامة.

مادة (6)

(مدة سريان العطاء)

يبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تصديره ولمدة (90) يومًا من تاريخ فض مظاريف العطاءات.

وإذا تعذر البت في العطاءات خلال المدة المحددة لسريانها، فسيُطلب من مقدمي العطاءات قبول سريان عطاءاتهم لمدة أخرى مماثلة على الأكثر، ويتعين أن يوافق كل منهم كتابةً على التمديد مع تجديد مدة التأمين الأولي، ويستبعد عطاء من لم يقبل مَد مُدة سريانه.

مادة (7)

(الاجتماع التمهيدي)

في الحالات التي يتقرر فيها عقد جلسة للاستفسارات، سَيُعقد اجتماعًا تمهيديًا للرد على الاستفسارات المقدمة بشأن الممارسة وفقًا للموعد والمكان المحددين بالإعلان عنها.

ويجوز لكل من قام بشراء وثائق الممارسة حضور الاجتماع المشار إليه سواء بشخصه أو من يمثله.

ويعتبر كل ما يُدَون بمحضر هذا الاجتماع جزءًا لا يتجزأ من وثائق الممارسة ويسرى في مواجهة مقدمي العطاءات سواء من حضر منهم أو لم يحضر هذا الاجتماع.

وسيتم تعميم الأسئلة والاستفسارات والردود عليها بعد اعتمادها على جميع الممارسين قبل موعد إقفال العطاءات بوقتٍ كاف.

مادة (8)

(آخر موعد لتقديم العطاءات)

يُقْبَل تقديم العطاءات خلال الموعد المحدد بالإعلان عن الممارسة ولن يُلتفت إلى أي عطاءٍ يقدم بعد الميعاد المذكور، كذلك لن يُلتفت إلى أي تعديل في العطاء يرد بعد الموعد المشار إليه.

مادة (9)

(محتويات العطاء)

<u>أولاً :</u> إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقديم العطاء متضمنًا عرضًا ماليًا فقط، فإنه يتعين أن يقدم العطاء في مظروف واحد مغلق يحتوي على ما يلي:

1- **التأمين الأولي المطلوب.**
2- **الشروط العامة والشروط الخاصة وأية بيانات أخرى عن العطاء المقدم، على أن تكون معبأة وموقعة ومختومة من قبل الممارس.**
3- **بيانات كاملة عن الشركات أو الأفراد الكويتيين الذين قد يُسند إليهم من الباطن القيام بجزءٍ من الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة إذا تطلبت وثائق الممارسة ذلك.**

4- صيغة العطاء معتمدة ومختومة من الممارس.
5- العرض المالي موقعاً ومختوماً من الممارس متضمناً قوائم الأسعار وجداول الكميات.
6- أية عناصر أخرى قد تؤثر في القيمة المالية للعطاء وفقًا لما تقضي به شروط الطرح.
7- شهادة لمن يهمه الأمر سارية وصادرة عن الهيئة العامة للقوى العاملة تفيد بعدم وجود وقف على ملف صاحب العمل يتعلق بعمالته المسجلة لدى الهيئة.
8- شهادة تفيد سداد الاشتراكات الخاصة بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية المنصوص عليها بالمادة (95) من قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري بالقانون رقم (61) لسنة 1976 وتعديلاته .
9- أية مستندات أو بيانات أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

ثانياً : إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقديم العطاء متضمنًا عرضًا فنيًا وعرضًا ماليًا، فإنه يجب أن يُقدَّم العطاء في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني والآخر للعرض المالي، وذلك على النحو التالي :

(أ) المظروف الفني ، ويجب أن يحتوي على ما يلي :
1- التأمين الأولي المطلوب.
2- الشروط العامة والخاصة معبأة وموقعة ومختومة من قِبل الممارس.
3- العرض الفني وكافة وثائق الممارسة مشتملة على الشروط والمواصفات الفنية وأية بيانات أخرى عن العطاء المقدم، على أن تكون معبأة وموقعة ومختومة من قِبل الممارس.
4- بيانات كاملة موقعة ومختومة من مقدم العطاء عن الشركات أو الأفراد الكويتيين الذين قد يُسند إليهم من الباطن القيام بجزءٍ من الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة إذا تطلبت وثائق الممارسة ذلك.
5- شهادة لمن يهمه الأمر سارية وصادرة عن الهيئة العامة للقوى العاملة تفيد بعدم وجود وقف على ملف صاحب العمل يتعلق بعمالته المسجلة لدى الهيئة .
6- شهادة تفيد سداد الاشتراكات الخاصة بالمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية المنصوص عليها بالمادة (95) من قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري بالقانون رقم (61) لسنة 1976 وتعديلاته .
7- أية مستندات أو بيانات فنية أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

(ب) المظروف المالي، ويجب أن يحتوي على ما يلي:

1- صيغة العطاء معتمدة ومختومة من الممارس.
2- العرض المالي موقعاً ومختومًا من الممارس متضمناً قوائم الأسعار وجداول الكميات.
3- أية عناصر أخرى قد تؤثر في القيمة المالية للعطاء وفقًا لما تقضي به شروط الطرح.
4- أية مستندات أو بيانات مالية أخرى تتطلبها وثائق الممارسة.

مادة (10)
(العينات)

إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على وجوب تقديم عيّنات، فإنه يتعين أن يُتَّبع في شأن تسليم وفحص ورد العيّنات الإجراءات المنصوص عليها في المادة (27) من اللائحة التنفيذية للقانون رقم 49لسنة 2016، على أن يتم تقديمها في المكان والميعاد المحدد بالمستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية.

مادة (11)
(التأمين الأولي)

يجب على الممارس أن يقدم مع عطائه تأمينًا أوليًا لا يقل عن القيمة المذكورة في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة)، وذلك في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وخالٍ من أية تحفظات وغير قابل للرجوع فيه، صادرًا من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح الجهة التى تتولى إجراءات الممارسة، على أن يكون هذا التأمين صالحًا لمدة سريان العطاء، ويستبعد كل عطاء لا يكون مصحوبًا بكامل هذا التأمين، ولا يجوز رد التأمين الأولي إلا بعد مرور (90) يومًا من تاريخ إقفال الممارسة أو عندما يقوم الممارس الفائز بتقديم التأمين النهائي وتوقيع العقد ما لم يتم إلغاء الممارسة.

– في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه يجب على الممارس أن يقدم مع عطائه تأميناً اولياً لا يقل عن القيمة المذكورة في تلك الشروط لكل بند من البنود التي يرغب في التقدم لها.

مادة (12)
(الأسعار)

1- تُسعّر جميع العطاءات بالعملة الرسمية لدولة الكويت، وإذا أجازت وثائق الممارسة التسعير بعملة أخرى فسيتم معادلتها بالدينار الكويتي وفقًا لسعر الصرف المعلن عنه ببنك الكويت المركزي في تاريخ فض المظاريف المالية.

2- يجب أن تُكتب الأسعار ومفرداتها بالأرقام والحروف بطريقة غير قابلة للمحو.

3- السعر الإجمالي المبين في الوثيقة (6-2) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيُعتد به بصرف النظر عن أية أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أية أخطاءٍ يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي.

– في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة، فإن السعر الإجمالي لكل بند على حده المبين في الوثيقة (6-2) (نموذج صيغة العطاء) هو السعر الذي سيعتد به بصرف النظر عن أية أرقام قد تظهر في الملخص العام أو أي مكان آخر في وثائق الممارسة وبصرف النظر عن أية أخطاء يرتكبها الممارس أثناء حساب سعره الإجمالي لكل بند.

4- الأسعار التي يحددها الممارس بالعرض المالي تشمل القيام بإتمام جميع الأعمال وفقًا لشروط العقد بما في ذلك جميع المصروفات والالتزامات أيًا كان نوعها وأية ضرائب أو رسوم قد تُستحق على الأعمال محل العقد.

5- إذا كان الخطأ الحسابي يجاوز (5 %) من السعر الإجمالي، فسوف يتم استبعاد العطاء ما لم يتم قبوله لاعتباراتٍ تتعلق بالمصلحة العامة.

6- إذا اختلف المبلغ المكتوب بالأرقام عن المبلغ المكتوب بالحروف سيُعتد بالمبلغ الأقل.

7- إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي، تكون العبرة بالسعر الإجمالي إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات، فيُعتَد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.

- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة فإنه إذا وُجد عند التدقيق في العطاء أن الأسعار الفردية والتفصيلات غير مطابقة للسعر الإجمالي لكل بند على حده، تكون العبرة بالسعر الإجمالي لكل بند إلا إذا كان الخطأ فيه بالزيادة على مجموع الأسعار الفردية والتفصيلات، فيُعتَد في هذه الحالة بالمجموع الصحيح.

8- إذا وُجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغٌ فيها زيادةً أو نقصًا، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسية الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي للممارسة.

- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابلية الممارسة للتجزئة، فإنه إذا وجد عند التدقيق أن بعض الأسعار الفردية مبالغ فيها زيادة او نقصاً، يتم استدعاء الممارس الفائز قبل ترسية الممارسة عليه لتعديل الأسعار في حدود السعر الإجمالي لكل بند على حده.

9- إذا لم يقبل الممارس الفائز التعديل أو رفض تصحيح خطأٍ حسابي ظاهر في عطائه جاز استبعاد عطائه واعتباره منسحبًا ويتم مصادرة التأمين الأولي وإرساء الممارسة على من يليه في الترتيب، شريطة استيفائه لكافة شروط الترسية، إلا إذا كان هناك سببًا يتم على ضوئه إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها.

10- الأسعار التى تمت الترسية بها هي التي سيتم المحاسبة النهائية عليها بغض النظر عن تقلبات الأسعار أو التضخم أو سعر العملة أو زيادة في الضرائب أو الرسوم أو أية تكاليف أخرى قد تُستحق عن قيام الممارس الفائز بالأعمال المسندة اليه بموجب العقد.

مادة (13)
(فض المظاريف ودراسة العطاءات والبت فيها)

يتم فض مظاريف العطاءات ودراستها والبت فيها طبقًا للإجراءات والأحكام المنصوص عليها بالقانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.

مادة (14)
(الترسية)

1- يتم ترسية الممارسة على الممارس الذي قدم أقل سعر إجمالي إذا كان عطاؤه متماشياً مع متطلبات وثائق الممارسة ، ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى

إذا كانت أسعار أقل الممارسين منخفضة بشكلٍ كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر فتتم الترسية بالاقتراع بينهم.

2- تتم الترسية على العطاءات المقدمة من أصحاب المشروعات الصغيرة والمتوسطة متى كانت مطابقة للمواصفات والشروط وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد عن (20%) من أقل العطاءات المقبولة.

3- تكون الأولوية في الترسية على المنتج المحلي متى كان مطابقًا للمواصفات والشروط وكانت الأسعار المقدم بها لا تزيد على أقل الأسعار التي قُدِّمت عن منتجات مماثلة مستوردة مطابقة للمواصفات بنسبة (20%) عشرون في المائة، وذلك طبقًا للضوابط المنصوص عليها في المادة 62 من القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة المعدلة بالقانون 74 لسنة 2019 ولا يجوز بعد إرساء الممارسة أن يُستبدل بالمنتج المحلي الذي تمت على أساسه الترسية منتج مستورد إلا بموافقة مجلس إدارة الجهاز المركزي للمناقصات العامة.

4- في حال ما إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على قابليتها للتجزئة، فإنه يتم ترسية بنود الممارسة على الممارس الذى قدم أقل سعر إجمالي لكل بندٍ على حده إذا كان عطاؤه متماشيًا مع متطلبات وثائق الممارسة، ومع ذلك يجوز إرساء بنود الممارسة على ممارس تقدم بسعر إجمالي أعلى للبند إذا كانت أسعار أقل الممارسين فيه منخفضة بشكلٍ كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية له، فإذا تساوت الأسعار بين عطاءين أو أكثر في البند جاز تجزئة المقادير المعلن عنها بين مقدمي العطاءات المتساوية بشرط موافقتهم على ذلك وعدم الإضرار بمصلحة العمل وإلا يتم الاقتراع بينهم وذلك كله دون الإخلال بأفضلية العطاء المقدم من أحد أصحاب المشروعات الصغيرة أو المتوسطة.

5- إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على تقييم العطاءات بنظام النقاط، فإنه ستتم ترسية الممارسة على الممارس الذي استوفي الشروط الفنية وقدم أفضل العطاءات فنياً مالياً وفقاً لنظام التقييم بالنقاط، حيث سيتم ترتيب العطاءات بقسمة القيمة المالية لكل عطاء على إجمالي مجموع النقاط الحاصل عليها في التقييم الفني طبقاً لعناصر التقييم المنصوص عليها في الشروط الخاصة للممارسة، وتتم الترسية على العطاء الحاصل على أقل ناتج لعملية القسمة باعتباره الأول في الترتيب والأفضل فنياً مالياً.

ومع ذلك يجوز إرساء الممارسة على العطاء التالي في الترتيب إذا كانت أسعار أفضل العطاءات فنياً مالياً من خلال ناتج القسمة منخفضة بشكلٍ كبير وتقل بنسبة غير مبررة عن القيمة التقديرية للممارسة، فإذا تساوى ناتج القسمة بين عطائين أو أكثر فتتم الترسية بالاقتراع بينهم.

6- تخطر الجهة التى تتولى إجراءات الممارسة الممارس الذي رست عليه الممارسة كتابةً وبعلم الوصول بقبول عطائه وبترسية الممارسة عليه، ولا يترتب على إرساء الممارسة وإبلاغ الممارس الفائز بها أي حق له قِبل الدولة في حالة العدول عن التعاقد، ولا يعتبر الممارس الفائز متعاقدًا إلا من تاريخ التوقيع على العقد.

7- تُخطر جامعة عبدالله السالم الممارس الفائز في الممارسة لتقديم التأمين النهائي، فإذا لم يقدمه خلال شهر من تاريخ إخطاره، جاز اعتباره منسحبًا ما لم تقرر جامعة عبدالله السالم مَد الميعاد لمدة أخرى مماثلة ولمرة واحدة فقط، فإذا تخلف الممارس الفائز عن تقديم التأمين النهائي في الموعد المحدد له خسِر تأمينه الأولي، فضلًا عن توقيع أي جزاءٍ آخر وفقًا لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة.

8- تطلب جامعة عبدالله السالم من الممارس الفائز الحضور لتوقيع العقد خلال (30 يومًا) من تاريخ تقديم التأمين النهائي، ويجوز تجديد هذه المهلة لمدة مماثلة إذا كان التأخير من قِبلها أو لعذرٍ تقْبله، فإذا لم يتقدم الممارس الفائز في هذا الميعاد لتوقيع العقد بدون أسباب مقبولة أُعتبِر منسحبًا مع خسارته التأمين النهائي وتوقيع أي جزاءٍ آخر وفقًا لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة.

9- إذا انسحب الممارس الفائز لأي سبب، يجوز إلغاء الممارسة أو إعادة طرحها أو إرسائها على الممارس التالي في الترتيب، ويعاقَب الممارس المنسحب بمصادرة التأمين الأولي، دون الإخلال بحق جامعة عبدالله السالم في التعويض.

مادة (15)
(التأمين النهائي)

يلتزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بالترسية بتقديم تأمين نهائي بالقيمة المقررة في المستند رقم (2) الشروط الخاصة للممارسة ، في صورة خطاب ضمان غير مشروط وخالٍ من أية تحفظات وصالح للأداء بأكمله وغير قابل للرجوع فيه، صادرًا من أحد البنوك المعتمدة لدى دولة الكويت باسمه ولصالح جامعة عبدالله السالم وذلك بصفة تأمين وضمان لتنفيذ كافة التزاماته المقررة

بالعقد، على أن يكون ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة ثلاثة أشهر إلا إذا نصت الشروط الخاصة للممارسة على مدة أطول، ويتم مَد مُدة سريان خطاب الضمان قبل انتهاء مدة سريانه إذا توافرت الأسباب القانونية المبررة للتمديد، ويحق لجامعة عبدالله السالم أن تخصم من قيمته الغرامات و التعويضات والمصاريف التي تُستحق على المورد بموجب العقد دون الحاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اللجوء إلى القضاء أو إثبات حدوث الضرر الذي يعتبر مُتحَققًا في كل الأحوال ودون أن يكون للمورد أو البنك حق الاعتراض على هذا الخصم، وفى حالة نُقصان مبلغ التأمين لأي سبب كان يجب على المورد تكملة قيمة التأمين إلى ما يوازي النسبة المقررة وذلك خلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بذلك كتابةً وبعلم الوصول، فإذا لم يقم بذلك حقَّ لجامعة عبدالله السالم تكملة هذا التأمين خصمًا من مستحقاته بمقتضى العقد أو أي عقدٍ آخر لديها، فإذا لم تكن له مبالغ مستحقة الصرف أو لم تُغطِّ مستحقاته قيمة التأمين المقررة أو عجز عن تكملة التأمين خلال المهلة المشار إليها، حقَّ لجامعة عبدالله السالم فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب، وذلك بعد إخطاره كتابةً وبعلم الوصول دون حاجة لاتخاذ أية إجراءات قضائية مع حفظ حق جامعة عبدالله السالم في الرجوع عليه بالتعويض عن الأضرار المترتبة على ذلك، ويُرد التأمين النهائي أو ما تبقى منه للمورد فور إتمام تنفيذ العقد بصفة نهائية ما لم يكن مستحقًا لتغطية أية حقوق ناجمة عن تنفيذ العقد أو أية حقوق أخرى مستحقة لجامعة عبدالله السالم أو أية جهةٍ عامةٍ أخرى.

مادة (16)
(الدفعة المقدمة)

يجوز لجامعة عبدالله السالم – بناء على طلب يقدمه المورد خلال مدة لا تتجاوز(30) يوماً من تاريخ توقيع العقد – أن تدفع له نسبة من قيمة العقد كدفعة مقدمة حسبما يُنَص عليه في المستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) مقابل كفالة مصرفية في صورة شيك مصدق أو خطاب ضمان غير مشروط وغير قابل للإلغاء وخالٍ من أي تحفظات ،صادرة عن أحد البنوك المعتمدة في دولة الكويت لصالح جامعة عبدالله السالم بقيمة تساوي قيمة الدفعة الممنوحة للمورد ، ويمكن تخفيض قيمة الكفالة بحيث تظل معادلة للمبلغ غير المُسترد من الدفعة .

ويتم دفع الدفعة المقدمة خلال خمسة وأربعين يومًا على الأكثر من تاريخ تقديم المورد للكفالة المشار إليها، ويتم استرداد الدفعة المقدمة باستقطاع نسبة مئوية من كل دفعة تستحق للمورد بحسب

طريقة الدفع المتفق عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة) اعتبارًا من أول دفعة تصرف له على أن يكون كامل مبلغ الدفعة المقدمة مُستردًا قبل صرف الدفعة النهائية للمورد.

ويتم الإفراج عن كفالة الدفعة المقدمة بعد أن تقوم جامعة عبدالله السالم باسترداد كامل قيمة تلك الدفعة.

مادة (17)
(التعاقد من الباطن)

لا يجوز للمورد التعاقد من الباطن لتوريد جزء من الأجهزة المطلوب توريدها إلا بموافقة كتابية مُسبقة من جامعة عبدالله السالم وبشرط أن يكون المتعاقد من الباطن مؤهلًا لذلك، وفي هذه الحالة يظل المورد مسئولًا مع المتعاقد من الباطن عن تنفيذ جميع أحكام العقد.

مادة (18)
(تغيير الشكل القانوني للمورد)

إذا كان المورد شركة او تحالف من مجموعة شركات وحدث أي تحول في شكلها القانوني فتظل الشركة بعد هذا التحول محتفظة بما لها من حقوق وما عليها من التزامات سابقة عليه.

وفي حالة الإندماج بطريق الضم أو المزج تحل الشركة الدامجة أو الشركة الجديدة محل الشركات المندمجة في جميع حقوقها والتزاماتها، وفي حالة الاندماج عن طريق الانقسام والضم تتحمل الشركات الدامجة على وجه التضامن بالتزامات الشركة المنقسمة والسابقة على الاندماج.

وتكون الشركات الناشئة عن التقسيم خلفاً للشركة محل التقسيم وتحل محلها حلولاً قانونياً وذلك في حدود ما آل إليها من الشركة محل التقسيم وفقاً لما تضمنه قرار التقسيم.

وفي جميع الأحوال المشار إليها في الفقرات السابقة فإنه يتعين على المورد أن يخطر جامعة عبدالله السالم كتابةً وبعلم الوصول فور حدوث التحول أو الاندماج أو التقسيم مع تقديم المستندات الموثقة الدالة على ذلك.

ولن يتم صرف أية مستحقات ناجمة عن العقد باسم الشركة التي تم تحويل شكلها القانوني أو الناشئة عن الاندماج أو التقسيم ما لم يتم إخطار جامعة عبدالله السالم بذلك.

وإذا كان المورد فرداً وحدث تغيير في شكله القانوني فيظل محتفظاً بما له من حقوق وما عليه من التزامات سابقة على هذا التغيير.

مادة (19)
(الأوامر التغييرية)

لجامعة عبدالله السالم الحق في تعديل كميات الأجهزة المتعاقد على توريدها زيادةً أو نقصًا في حدود النسبة المنصوص عليها بالمستند رقم (2) (الشروط الخاصة للممارسة)، وسواء كان التعديل بالزيادة أو النقص فإن المورد يلتزم بالتوريد بذات الشروط والأسعار المتعاقد بها، كما يلتزم في حالة التعديل بالزيادة وخلال عشرة أيام عمل من تاريخ إخطاره بتعديل التأمين النهائي بما يتناسب مع حجم الأجهزة التي تم زيادتها.

مادة (20)
(فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب)

علاوة على أي حقٍ آخر مقرر لجامعة عبدالله السالم في العقد أو في القانون، فإن لجامعة عبدالله السالم الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على حساب المورد لأي سبب من الأسباب التالية :

1- **إذا أخل المورد بأيٍ من الالتزامات أو الشروط الواردة في العقد.**
2- **إذا عجز المورد عن البدء في التوريد أو أظهر بطئًا فيه بشكلٍ يتحقق معه لجامعة عبدالله السالم أنه لن يستطيع تنفيذ التزاماته في المواعيد المحددة.**
3- **إذا أظهر المورد عدم الجدية أو أهمل بشكلٍ واضحٍ وبإصرارٍ في تنفيذ التزاماته بموجب العقد.**
4- **إذا قام المورد بالتنازل عن العقد أو بالتعاقد من الباطن دون الحصول على موافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم.**
5- **إذا أعطى المورد أو من ينوب عنه أو أحد مستخدميه رشوة صريحة أو في صورة مكافأة أو سلفة أو هدية لأحد موظفي جامعة عبدالله السالم أو أية جهة لها علاقة بالأعمال المتعاقد عليها أو ارتكب هو أو من ينوب عنه شيئًا من قَبيل الغش أو التواطؤ.**
6- **إذا أفلس المورد.**

ويكون فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب في هذه الحالات بإخطار المورد كتابةً وبعلم الوصول دون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

ويترتب على فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مصادرة التأمين النهائي والذي يصبح حقًا خالصًا لجامعة عبدالله السالم دون أي اعتراض من المورد، ودون الإخلال بحقها في خصم ما يُستحق لها من غرامات أو مصاريف إدارية أو أية خسارة تلحق بها بسبب الفسخ أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب، وذلك من أية مبالغ مُستحقة أو قد تُستحق للمورد لديها، وفي حالة عدم كفايتها يحق لها خصمها من مستحقات المورد لدى أية جهة عامة أخرى أيًا كان سبب الاستحقاق، وذلك كله دون حاجة إلى إنذار أو تنبيه أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، مع عدم الإخلال بحق جامعة عبدالله السالم في الرجوع على المورد قضائيًا بما لم تتمكن من استيفائه من حقوق بالطريق الإداري.

مادة (21)

(الجرد)

إذا تم فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب وفقًا لما سبق ، تقوم جامعة عبدالله السالم بعمل كشف جرد عن الأجهزة التي تم توريدها طبقًا للشروط والمواصفات وتمت الموافقة عليها، ويُحرَّر هذا الكشف بحضور المورد أو مندوبه بعد إخطاره كتابةً بالحضور، فإذا تخلف المورد أو مندوبه عن الحضور، يتم إجراء الجرد في غيبته، وما يسفر عنه الجرد في هذه الحالة يعتبر ملزمًا له ولا يجوز له الاعتراض عليه.

مادة (22)

(المسئولية عن الأضرار)

يكونُ المورد مسئولًا مسئوليةً كاملةً عن الأضرار أو الإصابات التي قد تَلحق ممتلكاته أو عماله من جَرَّاءِ تنفيذ العقد، وليس له الرجوع على جامعة عبدالله السالم بأية تعويضات أو مصاريف نتيجة لذلك، كما يكون مسئولًا مسئوليةً كاملة عما قد يصيب ممتلكات جامعة عبدالله السالم من أضرار أثناء تنفيذ العقد نتيجة خطئه هو أو أيٍ من عماله أو تابعيه.

مادة (23)

(الخصم من مستحقات المورد)

كل المبالغ التي تُستحق على المورد لجامعة عبدالله السالم تطبيقًا لأحكام العقد سواء بصفة غرامات أو تعويضات أو مصاريف أو غير ذلك يكون لها الحق في خصمها من التأمين النهائي أو من

أية مبالغ أخرى تكون مستحقة له لديها بناءً على العقد أو أي عقدٍ آخر لديها أو لدى أي وزارة أو إدارة أخرى من وزارات الدولة أو إداراتها، كل ذلك دون أن يكون للمورد الحق في المعارضة وبغير حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية.

مادة (24)

(عدم جواز الدفع بعدم التنفيذ)

يجب أن يضع المورد في اعتباره أنه يقوم بتوريد الأجهزة المتعاقد عليها لصالح جهة عامة حكومية وأن توريدها لخدمة مرفق عام، ومن ثم يتعين عليه الاستمرار في التوريد تحت أي ظرف، ولا يجوز له أن يوقف التوريد مُتعللًا بتقاعس جامعة عبدالله السالم عن أداء التزاماتها التعاقدية، أو بقيام نزاعٍ بينه وبينها بشأن العقد.

مادة (25)

(القوة القاهرة)

إذا وقعت أثناء تنفيذ العقد قوة قاهرة لم يكن في الوُسع توقعها ويستحيل دفعها أو السيطرة عليها وتجعل تنفيذ الالتزامات المتعاقد عليها مستحيلاً استحالة مطلقة، فإنه يتعين على المورد أن يُخطر جامعة عبدالله السالم كتابةً وبعلم الوصول بوقوع القوة القاهرة التي يستحيل معها تنفيذ العقد مع بيان الإجراءات التي قام بها لمواجهة تلك القوة القاهرة.

وتخضع القوة القاهرة من حيث تقرير مدى توافرها والأثر المترتب عليها بشأن الأعمال المتعاقد عليها للقواعد العامة المقررة في القانون المدني الكويتي.

مادة (26)

(الظروف الطارئة)

إذا طرأت أثناء تنفيذ العقد حوادث أو ظروف – طبيعية كانت أو اقتصادية – أو من عمل جهة حكومية غير جامعة عبدالله السالم المتعاقدة أو من عمل أي شخصٍ آخر، وتتسم بالطابع الاستثنائي، ولم يكن في وُسع المورد توقعها عند إبرام العقد ولا يملك لها دفعاً وتجعل تنفيذ الالتزام مرهقاً وليس مستحيلاً، وكان من شأنها أن تنزل به خسائر فادحة تختل معها اقتصاديات العقد اختلالًا جسيمًا، فإن جامعة عبدالله السالم المتعاقدة بعد إخطارها من قبل المورد كتابةً وبعلم الوصول أن تلتزم بمشاركته في تحمل نصيب من الخسارة التي حاقت به طوال فترة الظرف الطارئ وذلك ضماناً

لتنفيذ العقد ودوام سير المرفق العام ، وتخضع مسألة تقدير التعويض الناتج عن تلك الظروف للقضاء الكويتي طبقًا لأحكام القانون المدني الكويتي.

مادة (27)

(التنازل)

لا يجوز للمورد أن يتنازل عن العقد إلا بموافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم، ولا يُحتج عليها بهذا التنازل مالم توجد هذه الموافقة.

مادة (28)

(حوالة الحق)

لا يجوز للمورد أن يحيل أي من حقوقه المترتبة على العقد إلى الغير إلا بموافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم، ولا يُحتج عليها بتلك الحوالة مالم توجد هذه الموافقة.

مادة (29)

(غرامة التأخير)

إذا تأخر المورد في تنفيذ التزاماته التعاقدية أو جزءٍ منها خلال المدة المتفق عليها، يجوز منحه مهلة زمنية لإتمام التنفيذ مع تحميله غرامة تأخير عن كل يوم ينصرم بين التاريخ المتفق عليه وبين تاريخ تنفيذ التزاماته وفقاً لما هو وارد بالشروط الخاصة بالممارسة.

وتُستحق هذه الغرامة لجامعة عبدالله السالم بمجرد حصول التأخير وبدون أي حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية، ويمكن لجامعة عبدالله السالم أن تخصم مبلغ غرامة التأخير من التأمين النهائي أو من أية مبالغ مستحقة أو قد تستحق للمورد دون الإخلال بحقها في سلوك أي طريق آخر للاسترداد، كما أن خصم هذه الغرامة لا يُعفي المورد من التزاماته أو مسؤولياته بموجب العقد، ولا يُخل توقيع هذه الغرامة بحق جامعة عبدالله السالم في التعويض عما قد يصيبها من أضرار أو ما تتحمله من أعباء أو نفقات نتيجةً للتأخير، ودون الإخلال بأية حقوق أخرى محتفظ بها في العقد أو في القانون للجهة العامة.

ويجوز لجامعة عبدالله السالم – وفقًا لطبيعة العقد وظروف وملابسات التأخير – إرجاء تحصيل هذه الغرامة لحين الانتهاء من أعمال العقد بشرط ألا تكون الغرامة قد جاوزت حدها الأقصى وأن يكون لدى جامعة عبدالله السالم مستحقات للمورد تكفي لسداد تلك الغرامة.

مادة (30)

(إنهاء العقد للمصلحة العامة)

يحق لجامعة عبدالله السالم إنهاء العقد في أي وقتٍ تشاء وفقًا لما تقتضيه المصلحة العامة، مع مراعاة إخطار المورد بالإنهاء كتابةً وبعلم الوصول، دون أن يكون له الحق في الاعتراض، وفي هذه الحالة فإن مسئولية جامعة عبدالله السالم تقتصرُ على سداد المبالغ المستحقة للمورد عن (الأجهزة/ الآلات / المعدات) التي تم توريدها بموجب أحكام العقد حتى تاريخ إخطاره بالإنهاء.

مادة (31)

(ثبات أسعار العقد)

الأسعار المتفق عليها بموجب العقد ثابتة طوال مدته ولا يجوز للمورد طلب تعديلها لأي سبب، سواء كان تغييرات في أسعار العملات أو الرسوم أو الضرائب أو بسبب فرض ضرائب أو رسوم جديدة أو بسبب صدور تشريعات جديدة من أي نوع كانت، ولا يحق للمورد تحت أي ظرف أو لأي سبب مهما كان أن يطلب إعادة النظر في الأسعار المتفق عليها، وذلك مع عدم الإخلال بتطبيق نظرية الظروف الطارئة طبقًا لأحكام القانون المدني الكويتي.

مادة (32)

(السرية)

يجب على المورد أن يضع في اعتباره أنه يقوم بتنفيذ العقد لصالح جهة عامة حكومية لذا فإن عليه أن يتحلّى بالسرية التامة في جميع الأعمال المطلوبة منه أيًا كانت طبيعتها أو نوعها وفي كل ما يراه أو يسمعه بمناسبة تنفيذ التزاماته التعاقدية ،كما يلتزم بالحفاظ علي سرية المستندات والبيانات والمعلومات التي يحصل عليها بموجب العقد وعدم استخدامها في غير الأغراض المخصصة لها وأن يكون تداول المعلومات والبيانات في حدود موظفيه ممن تتطلب حاجة العمل اطلاعهم علي تلك البيانات أو المعلومات، وفى حالة إخلال المورد أو أحد تابعيه بواجب الحفاظ على السرية في أي

وقت سواء أثناء تنفيذ العقد أو بعد انتهائه، فإن لجامعة عبدالله السالم الحق في إثارة مسئوليته القانونية سواء المدنية أو الجزائية لمحاسبته على هذا الإخلال ومطالبته بالتعويض عما يكون قد أصابها من ضررٍ جَرَّاءِ إخلاله بهذا الالتزام.

مادة (33)
(الضريبة)

يلتزم المورد المحلي بكافة أحكام المرسوم رقم (3) لسنة 1955 في شأن ضريبة الدخل الكويتية المعدل بالقانون رقم (2) لسنة 2008 ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم (29) لسنة 2008 وتعديلاته، ويتم حجز نسبة (5%) من قيمة العقد أو من قيمة كل دفعة مسددة ولا تصرف له إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية.

إذا كان المورد أجنبيًا، فإنه يلتزم أيضًا بأحكام القانون المشار إليه ولائحته التنفيذية ويتم حجز الدفعة النهائية من مستحقاته ولن يتم صرفها إلا بعد تقديم ما يثبت براءة ذمته من المستحقات الضريبية، إعمالًا لأحكام البند رقم (2) من قرار مجلس الوزراء رقم (738/ أولًا/1/ب،ج) الصادر باجتماعه رقم (35 –2008/2) المنعقد بتاريخ 2008/7/14.

مادة (34)
(دعم العمالة الوطنية)

يلتزم الممارس بأحكام القانون رقم (19) لسنة 2000 في شأن دعم العمالة الوطنية وتشجيعها للعمل في الجهات غير الحكومية المعدل بالقانون رقم (32) لسنة 2003 وقرار مجلس الوزراء رقم (1104/خامسًا) لسنة 2008 بتحديد نسب العمالة الوطنية لدى تلك الجهات المعدل بقراره رقم (1028) لسنة 2014 وما يطرأ عليهما من تعديلات، ويتعين عليه أن يقدم ضمن محتويات عطائه شهادة حديثة باستيفاء نسبة العمالة الوطنية صادرة من الجهة المختصة قانونًا وإلا سوف يتم استبعاد العطاء وفقًا لنص المادة (6) من القانون رقم (19) لسنة 2000 المشار إليه وقرارات مجلس الوزراء الصادرة في هذا الشأن.

مادة (35)

(توظيف القوى العاملة الوطنية)

يلتزم المورد بأحكام لائحة توظيف القوى العاملة الوطنية بالعقود الحكومية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 1179 لسنة 2023 ، وذلك على النحو المبين تفصيلاً بالمستند رقم (4) الأحكام الخاصة بتوظيف القوى العاملة الوطنية

مادة (36)

(النقل الجوي)

يلتزم المورد في حالة نقل العمالة أو البضائع محل العقد جوًا باستخدام طائرات شركة الخطوط الجوية الكويتية أو طائرات شركات الطيران الأخرى التي لها حق النقل للركاب والبضائع طبقًا للاتفاقيات الثنائية التي أبرمتها دولة الكويت ووفقًا للضوابط المنصوص عليها في قرار مجلس الوزراء رقم (21) لسنة 1985 معدلًا بقراره المتخذ في الجلسة رقم (87/18) المنعقدة بتاريخ 1987/4/13 وقرار مجلس الوزراء رقم (1058) المتخذ في اجتماعه رقم 2019/31 المنعقد بتاريخ 2019/7/29.

مادة (37)

(التلوث وحماية البيئة)

يلتزم المورد بالتقيد بأحكام القانون رقم 42 لسنة 2014 في شأن إصدار قانون حماية البيئة المعدل بالقانون رقم 99 لسنة 2015.

مادة (38)

(أنظمة السلامة)

يلتزم المورد بالتقيد بتطبيق ما جاء بشروط الوقاية والسلامة أثناء تنفيذ العقد طبقًا للقرارات المنظمة في هذا الشأن، وقرارات لجنة السلامة المختصة بجامعة عبدالله السالم ان وجدت .

مادة (39)

(الكشف عن العمولات)

يُقر المورد بأنه لم يدفع أو يقدم عمولة نقدية أو عينية أو منفعة من أي نوع كانت لوسيط ظاهر أو مُستتر في العقد (حال بلوغ قيمته مائة ألف دينار كويتي)، كما يتعهد في حالة تقديم أو دفع ذلك مستقبلًا أن يقدم خلال الثلاثين يومًا التالية للتقديم أو الدفع إلى جامعة عبدالله السالم إقرارًا كتابيًا تفصيليًا عن مقدار العمولة ونوعها ومكان الوفاء بها وأداته، وذلك تمهيدًا لإخطار ديوان المحاسبة بذلك تنفيذًا لأحكام القانون رقم (25) لسنة 1996 في شأن الكشف عن العمولات التي تقدم في العقود التي تبرمها الدولة والتقيد بما ورد في هذا القانون من أحكام في مجال سريانه على ضوء ما جاء في تعميم ديوان المحاسبة رقم (1) لسنة 1996 في هذا الشأن.

مادة (40)

(الملكية الفكرية)

يكون المورد مسئولًا مسئولية كاملة عن أي انتهاكٍ أو مساسٍ بحقوق الملكية الفكرية بشأن الأعمال المتعاقد عليها، ويلتزم وحده بتعويض الضرر الذي قد يصيب الغير بسبب ذلك دون أدنى مسئولية على جامعة عبدالله السالم.

كما يكون مسئولًا عن تعويض جامعة عبدالله السالم عن أية خسائر أو أضرار قد تنتج عن أية مطالبات قضائية أو دعاوى أو أحكام قضائية في هذا الشأن.

مادة (41)

(القانون الواجب التطبيق)

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 جزءًا لا يتجزأ من أحكام هذه الشروط.

مادة (42)

(الاختصاص القضائي)

أي نزاع ينشأ بين جامعة عبدالله السالم والمورد فيما يتعلق بتنفيذ أو تفسير العقد يخضع لأحكام القوانين الكويتية وتختص بالفصل فيه المحاكم الكويتية.

المستند رقم (2)

(الشروط الخاصة)

المستند رقم (2)

(الشروط الخاصة)

(فهرس المحتويات)

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (1)	بيانات الممارسة	32
مادة (2)	قانون المناقصات العامة	33
مادة (3)	طريقة إبرام العقد	33
مادة (4)	الغرض من الممارسة و مكان تنفيذ الأعمال	33
مادة (5)	مستندات العقد	33
مادة (6)	أولوية المستندات	34

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (7)	التأمين الأولي	35
مادة (8)	إعداد العرض الفني	35
مادة (9)	تقييم العرض الفني	35
مادة (10)	أسس وعناصر التقييم الفني	35
مادة (11)	التأمين النهائي	36
مادة (12)	الثمن	36
مادة (13)	شروط وطريقة الدفع	37
مادة (14)	الدفعة المقدمة	37
مادة (15)	مدة العقد و البرنامج الزمنى للتنفيذ	37
مادة (16)	الاستلام الابتدائي	38
مادة (17)	الجهاز الفني للمورد	39
مادة (18)	استبدال أفراد الجهاز الفني	39
مادة (19)	ممثل المورد	40
مادة (20)	استبدال الأجهزة	40
مادة (21)	الأعمال المساندة	40

رقم المادة	الموضوع	رقم الصفحة
مادة (22)	أوقات العمل	41
مادة (23)	الكتالوجات	41
مادة (24)	التراخيص	41
مادة (25)	الأوامر التغييرية	41
مادة (26)	التدريب	42
مادة (27)	مدة الصيانة و الضمان	42
مادة (28)	الفحص و الصيانة الدورية	42
مادة (29)	إصلاح الأعطال والدعم الفني أثناء مدة الصيانة و الضمان	42
مادة (30)	الاستلام النهائى	42
مادة (31)	غرامة التأخير	43
مادة (32)	الغرامات الأخرى	43
مادة (33)	فسخ العقد او سحب العمل و التنفيذ على الحساب	44

مادة (1)

(بيانات الممارسة)

الجهة العامة : جامعة عبدالله السالم – دولة الكويت

ممارسة رقم : 52 – 2025\2026

موضوع الممارسة : توريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض إعلانية .

نوع الممارسة :	■	**عامة**	☐ **محدودة**
	☐	**قابلة للتجزئة**	■ **غير قابلة للتجزئة**
	■	**داخلية (يعلن عنها داخل الكويت)**	☐ **خارجية (يعلن عنها داخل وخارج الكويت)**
طريقة تقديم العطاء :	☐	**عرضين فني ومالي**	■ **عرض مالي**
اسلوب تقييم العطاءات :	☐	**نظام النقاط**	■ **أرخص الأسعار**
العطاءات البديلة :	☐	**يجوز تقديم عطاءات بديلة**	■ **لا يجوز تقديم عطاءات بديلة**
العينات :	☐	**مطلوب تقديم عينات**	■ **غير مطلوب تقديم عينات**

اسلوب التفاوض : [■] مع جميع مقدمي العطاءات [ ] مع صاحب العطاء الأقل سعراً

أخرى :

مادة (2)

(قانون المناقصات العامة)

تعتبر أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 جزءًا لا يتجزأ من هذه الشروط.

مادة (3)

(طريقة إبرام العقد)

سيتم إبرام العقد بناءً على إجراءات الممارسة رقم : 52 لسنة : 2025\2026 طبقًا لأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية.

مادة (4)

(الغرض من الممارسة ومكان تنفيذ الأعمال)

الغرض من الممارسة هو القيام بتوريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض إعلانية وصيانتها وضمانها وذلك طبقًا للشروط والمواصفات المحددة بوثائق الممارسة.

- **مكان تنفيذ الأعمال: جامعة عبدالله السالم – الحرم الجامعي الخالدية**

مادة (5)

(مستندات العقد)

تتألف مستندات العقد من وثائق الممارسة رقم 52 لسنة 2025\2026 والتي تحتوي على الآتي:

- **المستند رقم (1) الشروط العامة .**
- **المستند رقم (2) الشروط الخاصة .**

- **المستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية**
- **المستند رقم (4) الأحكام الخاصة بتوظيف القوى العاملة الوطنية**
- **المستند رقم (5) نموذج صيغة العقد**
- **المستند رقم (6) (النماذج) ويتضمن الوثائق التالية :**
  - **الوثيقة (6–1) نموذج بيانات الممارس**
  - **الوثيقة (6–2) نموذج صيغة العطاء**
  - **الوثيقة (6–3) نموذج محتويات العطاء**
  - **الوثيقة (6–4) نموذج التأمين الأولي**
  - **نموذج (6–5) نموذج التأمين النهائي**
  - **نموذج (6–6) نموذج الموردين من الباطن**
  - **نموذج (6–7) نموذج الإقرار رقم (1)**
  - **الوثيقة (6–8) نموذج الإقرار .....**
  - **الوثيقة (6–9) نموذج .....**
  - **الوثيقة (6–10) نموذج .....**
- **المستند رقم (7) الملاحق – إن وجدت – ويتضمن الوثائق التالية :**
  - **الوثيقة (7–1) ملحق الشروط الإضافية – إن وجدت –**
  - **الوثيقة (7–2) ملحق .....**

- **المستند رقم (8) القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017 .**
- **المستند رقم (9) لائحة توظيف القوى العاملة الوطنية بالعقود الحكومية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 1179 لسنة 2023 .**

وتُعد تلك المستندات وحدة متكاملة وتعتبر كل وثيقة فيها جزءًا لا يتجزأ من العقد وتُفسر وتُتمم بعضها بعضًا بما يضمن تحقيق الغرض من العقد.

مادة (6)

(أولوية المستندات)

دون الإخلال بأحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017، تُعطَى الأولوية لصيغة العقد ثم الملاحق – إن وجدت–ثم الشروط الخاصة ثم الشروط العامة ثم الشروط والمواصفات الفنية ثم الأحكام الخاصة بتوظيف القوى العاملة الوطنية ولائحة توظيف القوى العاملة الوطنية بالعقود الحكومية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 1179 لسنة 2023 ثم الإقرارات –إن وجدت– ثم الشروط الواردة في أي وثيقة أخرى من الوثائق التي تعتبر جزءًا لا يتجزأ من العقد.

مادة (7)

(التأمين الأولي)

التأمين الأولي لهذه الممارسة مبلغًا وقدره 2% من قيمة العقد دينار كويتي يُقدَّم وفقًا لما هو منصوص عليه بالشروط العامة للممارسة.

مادة (8)

(إعداد العرض الفني)

يلتزم الممارس بإعداد وتقديم العرض الفني طبقًا للشروط والمواصفات المحددة بالمستند رقم (3) الشروط والمواصفات الفنية.

مادة (9)

(تقييم العرض الفني) - (انظر الشروط الإضافية)

في حالة تقييم العروض الفنية بنظام النقاط يجب أن يحصل العرض الفني المقدم من المناقص على نسبة (.... %) على الأقل من إجمالي عدد النقاط ولن يتم فتح المظاريف المالية المقدمة من المناقصين الحاصلين على نسبة أقل من النسبة المشار إليها.

مادة (10)

(أسس وعناصر التقييم الفني) - (انظر الشروط الإضافية)

في حالة تطبيق نظام النقاط سيتم تطبيق أسس وعناصر التقييم الفني التالية في تقييم العروض الفنية :

م	عناصر التقييم	النسبة المئوية الحاصل عليها العرض الفني
1		(.... %)
2		(.... %)
3		(.... %)
4		(.... %)
5		(.... %)
6		(.... %)
7		(.... %)
8		(.... %)
الإجمالي		(.... %)

مادة (11)

(التأمين النهائي)

يلتزم الممارس الفائز خلال شهر من تاريخ إخطاره بترسية الممارسة عليه بتقديم تأمين نهائي بنسبة (10%) من القيمة الإجمالية للعقد، ويكون هذا التأمين ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء العقد بمدة (3) أشهر .

ويُقدَّم هذا التأمين وفقًا للشروط العامة للممارسة.

مادة (12)
(الثمن)

هو المقابل المالي الذي سيُدفع للمورد مقابل توريد الأجهزة المطلوب توريدها طبقًا للشروط والمواصفات الفنية المنصوص عليها في وثائق الممارسة وتركيبها وتشغيلها والتدريب عليها وصيانتها وضمانها شاملًا الوفاء بجميع الالتزامات الواردة في العقد وكما هو موضح في وثائقها بما في ذلك المصروفات المباشرة وغير المباشرة لتنفيذ تلك الالتزامات.

ويخضع هذا المقابل للزيادة أو النقص طبقًا لشروط ومستندات العقد وتبعًا للأوامر التغييرية التي تقررها جامعة عبدالله السالم أثناء تنفيذ العقد في نطاق الحدود المنصوص عليها في مستندات العقد.

مادة (13)
(شروط وطريقة الدفع)

يتم سداد الدفعات المستحقة للمورد نظير قيامه بالأعمال المستحق عنها الدفعة طبقًا لشروط الدفع خلال مدة لا تتجاوز (60 يوم) من تاريخ صدور شهادة الدفع.

يتم الدفع للمورد على النحو التالي :

- **الدفعة الاولى (....) من اجمالي مبلغ التعاقد بعد الانتهاء من أعمال التوريد والتركيب والتشغيل.**
- **الدفعة الثانية (....) من اجمالي مبلغ التعاقد بنهاية العقد ومقابل أعمال الصيانة .**

مادة (14)
(الدفعة المقدمة)

يجوز لجامعة عبدالله السالم بناءً على طلب يقدمه المورد خلال مدة لا تتجاوز (30) يوماً من تاريخ توقيع العقد أن تدفع له – خلال (45) يوماً على الأكثر من تاريخ تقديمه لكفالة الدفعة

المقدمة – دفعة مقدمة بنسبة (10 %) من قيمة العقد طبقاً للأحكام المنصوص عليها بالشروط العامة للممارسة.

مادة (15)
(مدة العقد والبرنامج الزمني للتنفيذ)

مدة العقد (4 أشهر) تبدأ من تاريخ توقيعه .

ويلتزم المورد بالبرنامج الزمني التالي :

1– توريد وتركيب وتشغيل الأجهزة الاعلانية خلال مدة أقصاها 60 يوم من تاريخ توقيع العقد.

2– صيانة الشاشات بعد الانتهاء من التشغيل وحتى نهاية فترة العقد .

ويحق لجامعة عبدالله السالم تجديد العقد لمدة مماثلة بذات الشروط والأسعار المتفق عليها ودون أدنى اعتراض من المتعهد بعد اخطاره كتابةً وبعلم الوصول برغبتها في تجديد العقد وذلك قبل انتهاء مدته بشهر .

كما يحق لجامعة عبدالله السالم تمديد العقد لمدة أو لمدد أقل من مدته الأصلية بذات الشروط والأسعار المتفق عليها ودون أدنى اعتراض من المتعهد بعد اخطاره كتابةً وبعلم الوصول برغبتها في تمديد العقد وذلك قبل انتهاء مدته بشهر .

مادة (16)
(الاستلام الابتدائي)

يلتزم المورد بتوفير وتوريد وتركيب وتشغيل الأجهزة محل العقد في المواعيد والأماكن التي تحددها جامعة عبدالله السالم ، على أن تكون مطابقة للشروط والمواصفات الفنية المطروحة على أساسها الممارسة.

وتقوم جامعة عبدالله السالم خلال مدة لا تتجاوز ثلاثون يوماً من تاريخ الانتهاء من التوريد بالفحص والاستلام ، وذلك بمعرفة لجنة فنية متخصصة تابعة لها وبحضور المورد أو من ينوب عنه، فإذا لم يحضر بنفسه ولم يرسل من ينوب عنه رغم إخطاره بموعد الفحص، كان لِلَّجنة في هذه الحالة الحق في فحص الأجهزة الموردة وإبداء أية ملاحظات عليها واستلامها أو رفضها في غيبته دون أن

يكون له الحق في الاعتراض على إجراءات الفحص أو نتائجه، وبعد الاجهزة الموردة والتأكُّد من مطابقتها للشروط والمواصفات الفنية خلال المدة المشار اليها ، تقوم اللجنة بتحرير شهادة بالاستلام الابتدائي لتلك الاجهزة، على ألّا يتم تسليم شهادة الاستلام النهائي إلا بعد الانتهاء من التركيب والتشغيل والتدريب و الصيانة طبقًا لشروط التعاقد.

فإذا لم يقم المورد بتوريد كافة الأجهزة خلال المواعيد المحددة، أو قام بالتوريد وتبين لِلَجنة الفحص أن كافة الأجهزة أو جزء منها غير مطابق للشروط والمواصفات الفنية، يكون لجامعة عبدالله السالم الخيار بين ما يلي حسب سلطتها التقديرية:

(أ) إعطاء المورد مهلة مناسبة لإتمام التوريد أو الأجهزة غير المطابقة للشروط والمواصفات الفنية بأخرى مطابقة، مع توقيع غرامة التأخير في الحالتين.

(ب) فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ علي حساب المورد، مع ما يترتب على ذلك من آثار طبقا لما ورد في الشروط العامة للممارسة.

ويلتزم المورد بأن يسترد الأجهزة غير المطابقة للشروط والمواصفات الفنية فورًا على نفقته، فإذا تأخر في ذلك تقوم جامعة عبدالله السالم بإيداعها إحدى الأماكن التابعة لها على حسابه دون أن تكون مسئولة عما قد يصيبها من فقدٍ أو تلف.

مادة (17)
(الجهاز الفني للمورد)

يلتزم المورد بتوفير جهازٍ فني متخصص لإتمام عملية التوريد والتركيب والتشغيل والتدريب والصيانة، وأن يقدم كشفًا لجامعة عبدالله السالم فور توقيع العقد بأسماء أفراد هذا الجهاز وصور من بطاقاتهم المدنية، و إقاماتهم الرسمية حال كونهم عمالة وافدة، على أن يكون مسئولًا وحده عن كل ما يتعلق بشئون هذا الجهاز من حيث الأجر والبدلات وكافة المستحقات الخاصة به طبقًا للقوانين السارية في دولة الكويت.

مادة (18)
(استبدال أفراد الجهاز الفني)

يحق لجامعة عبدالله السالم طلب استبعاد أي فرد من أفراد جهاز المورد لأي سبب تراه قد يُخل بإتمام الأعمال المتعاقد عليها أو جزء منها على الوجه الأكمل، ويتعين على المورد في هذه الحالة أن

يستبدله بآخر توافق عليه جامعة عبدالله السالم وذلك خلال عشرة أيام على الأكثر من تاريخ إشعاره كتابةً بذلك.

وإذا أخفق المورد في القيام بالاستبدال في الفترة المحددة، يحق لجامعة عبدالله السالم تعيين بديل على نفقته أو اتخاذ أي إجراء يتناسب مع نوع وطبيعة هذا التقصير، ولن تتحمل جامعة عبدالله السالم أية مصاريف ناجمة عن ذلك.

مادة (19)

(ممثل المورد)

يلتزم المورد فور توقيع العقد بتقديم كتابٍ خطي لجامعة عبدالله السالم يتضمن تحديد ممثلًا له لديها بشأن تنفيذ العقد، يمكن الرجوع إليه في أي وقت بشأن الأعمال المتعاقد عليها طوال مدة العقد ، ويكون من واجبات ممثل المورد تلقي أية ملاحظات لجامعة عبدالله السالم بشأن تلك الأعمال والعمل على تلافيها وتلبية كافة المتطلبات الناشئة عن العقد.

مادة (20)

(استبدال الأجهزة)

يلتزم المورد باستبدال الأجهزة الموردة عند حدوث أي خلل أو تلف يكون قد نشأ عن عملية التركيب او التشغيل ، على أن يكون استبدالها بأخرى جديدة بنفس المواصفات خلال مدة أقصاها (15 يوم) من تاريخ إبلاغه بوقوع الخلل أو التلف .

مادة (21)

(الأعمال المساندة)

يلتزم المورد بجميع الأعمال المساندة (نقل – رفع – تحميل – تنزيل – فك – تركيب .. إلخ) التي قد تَلزم لإتمام عملية التوريد والتركيب والتشغيل والصيانة (للأجهزة) وتعتبر تكاليف تلك الأعمال مُحمَّلة على قيمة العقد، ولا يحق له المطالبة بأي مبالغ بشأنها.

مادة (22)

(أوقات العمل)

يلتزم المورد بأن يقوم بأعمال التوريد و التركيب والتشغيل والتدريب والصيانة للأجهزة خلال ساعات الدوام الرسمي لجامعة عبدالله السالم ، ويجوز القيام بالأعمال في غير ساعات الدوام الرسمي بناءً على موافقةٍ كتابيةٍ من جامعة عبدالله السالم وفقًا لما تقدره حسب طبيعة الأعمال.

مادة (23)

(الكتالوجات)

يلتزم المورد بتقديم الكتالوجات والكتيبات الخاصة الأجهزة المطلوبة، على أن تكون متضمنة كافة المعلومات والبيانات الكاملة الخاصة بها .

مادة (24)

(التراخيص)

متى كان تشغيل الأجهزة المطلوب توريدها يستلزم استخدام تراخيص، فإن المورد يلتزم في هذه الحالة بتقديم واستخدام التراخيص الأصلية للبرامج المطلوبة للتشغيل.

مادة (25)

(الأوامر التغييرية)

لجامعة عبدالله السالم أثناء تنفيذ العقد الحق في زيادة أو نقصان الأجهزة المتعاقد عليها بنسبة (25%) من قيمة العقد ، وذلك وفقًا لما ورد بالشروط العامة للممارسة .

مادة (26)

(التدريب)

يلتزم المورد بتدريب عدد (2) موظفين ممن تحددهم جامعة عبدالله السالم من الفنيين التابعين لها على تشغيل الأجهزة الموردة خلال المدة المحددة بالبرنامج الزمنى المنصوص عليه بهذا المستند، وذلك تنفيذًا لقرار مجلس الوزراء الصادر بجلسته رقم 1985/2 المنعقدة بتاريخ 1985/1/13 في شأن تدريب الكوادر الفنية الكويتية.

مادة (27)

(مدة الصيانة والضمان)

يلتزم المورد بأن يصون الأجهزة الموردة من التشغيل وحتى نهاية العقد ويضمن الاجهزة الموردة لمدة (سنتين) تبدأ من تاريخ الانتهاء من التركيب والتشغيل .

مادة (28)
(الفحص والصيانة الدورية)

يلتزم المورد بتقديم برنامج زمني يتضمن مواعيد عمليات الفحص الدوري والصيانة الذي سوف يَتَّبِعه كل شهرين للأجهزة الموردة ، على أن تكون عملية الفحص الدوري والصيانة من خلال عمالة فنية متخصصة مقيمة في دولة الكويت مؤهلة للقيام بتلك الأعمال وذلك لتفادي المشكلات المختلفة طوال مدة الصيانة و الضمان.

مادة (29)
(إصلاح الأعطال والدعم الفني أثناء مدة الصيانة والضمان)

يلتزم المورد أثناء مدة الصيانة و الضمان بإصلاح كافة الأعطال التي قد تظهر على الأجهزة محل العقد أو استبدالها إذا لَزِم الأمر ، وتقديم كافة خدمات الدعم الفني بما يضمن استمرارية عملها دون توقف أو مشاكل فنية ، على أن تكون استجابته لطلب الإصلاح أو الدعم الفني خلال مدة لا تتجاوز (1 ساعة) من وقت إخطاره من قِبل جامعة عبدالله السالم بذلك هاتفيًا أو بالبريد الإلكتروني أو عن طريق الفاكس أو بأية وسيلة أخرى من وسائل الإخطار، على أن يتم إصلاح الأعطال أو تقديم خدمات الدعم الفني خلال مدة لا تتجاوز (يوم عمل) من تاريخ الإخطار ، مع مراعاة أن يتم الإصلاح أو الاستبدال أو الدعم الفني خلال مواعيد الدوام الرسمي أو خارج هذه المواعيد بحسب متطلبات جامعة عبدالله السالم.

مادة (30)
(الاستلام النهائي)

بعد انتهاء المورد من توريد وتركيب وتشغيل كافة الأجهزة والتدريب على استخدامها وصيانتها وضمانها، عليه أن يقوم بإرسال إشعارٍ خطي إلي جامعة عبدالله السالم لتحديد الموعد المناسب للتسليم النهائي، وفي الموعد المحدد تقوم جامعة عبدالله السالم باستلام الأجهزة نهائياً بموجب شهادة تقوم هي أو من ينوب عنها بتحريرها من عدة نُسخ – بحسب الحاجة – ويتم التوقيع عليها من قِبل الطرفين أو من ينوب عنهما، ويُعطَى المورد نُسخة منها.

وتُعد شهادة الاستلام النهائي هي الدليل الوحيد على وفاء المورد بالتزاماته التعاقدية.

مادة (31)
(غرامة التأخير)

إذا تأخر المورد في تنفيذ التزاماته التعاقدية أو جزء منها خلال المدة أو المدد المتفق عليها بالعقد، توقع عليه غرامة تأخير مقدارها (1%) من قيمة العقد عن كل يوم تأخير وبحد أقصى (10%) من قيمة العقد.

مادة (32)
(الغرامات الأخرى)

إذا أخل المورد بأي من التزاماته الواردة في وثائق الممارسة يحق لجامعة عبدالله السالم بمجرد حدوث المخالفة ودون الحاجة إلى تنبيه او إنذار أو اتخاذ أية إجراءات قضائية ودون الحاجة إلى إثبات الضرر الذى يعتبر متحققاً في جميع الأحوال توقيع الغرامات التالية:

م	نوع المخالفة	مقدار الغرامة
1	عدم التقيد بشروط السلامة والوقاية أثناء تنفيذ العقد.	(50 د.ك) عن كل يوم
2	عدم توريد الأجهزة طبقا للبرنامج الزمني	(50 د.ك) عن كل يوم
3	عدم تقديم كشف بأسماء الجهاز الفني الذي سيباشر عملية التوريد والتركيب والتشغيل والتدريب والصيانة خلال مدة تجاوز (10 أيام) من تاريخ توقيع العقد.	(30 د ك) عن كل يوم تأخير
4	عدم تحديد ممثلًا للمورد خلال مدة تجاوز (5 أيام) من تاريخ توقيع العقد.	(30 د ك) عن كل يوم تأخير
5	مباشرة الأعمال في غير أوقات الدوام الرسمي بدون موافقة كتابية مسبقة من جامعة عبدالله السالم.	(50 د ك) عن كل يوم تأخير
6	عدم الاستجابة أو الرد من ممثل المورد على ملاحظات أو طلبات جامعة عبدالله السالم خلال المدة المتفق عليها في كراسة الشروط والمواصفات الفنية والملاحق.	(30 د ك) عن كل يوم تأخير

7	استخدام قطع غيار مستخدمة أو غير أصلية.	قيمة قطع الغيار الأصلية

مادة (33)

(فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب)

دون الإخلال بالحقوق المقررة لجامعة عبدالله السالم بمقتضى القانون أو العقد إذا أخل المورد بأي من التزاماته التعاقدية يكون لجامعة عبدالله السالم الحق في فسخ العقد أو سحب العمل والتنفيذ على الحساب مع ما يترتب على ذلك من آثار وفقاً لما ورد في الشروط العامة للممارسة.

المستند رقم (3)
الشروط والموصفات الفنية

ممارسة توريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض إعلانية

جامعة عبدالله السالم

نبذة عن المشروع:

نظرا لحاجة العمل في جامعة عبدالله السالم إلى توريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض إعلانية ، وذلك لتحسين التواصل ونقل المعلومات الهامة بسرعة و وضوح اضافة للاعلان عن الأنشطة والورش مما يأدي إلى تشجيع العملاء الداخليين على المشاركة بهذه الأنشطة والفعاليات المختلفة حيث أن هذه الشاشات تعتبر منصة للتسويق والاعلان .

وبهذا ترغب جامعة عبدالله السالم في طرح ممارسة متخصصة بتوريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض اعلانية وذلك بين الشركات العاملة في مجال تكنولوجيا المعلومات بالسوق المحلي لدولة الكويت .

***متطلبات عامة للممارس– الاشتراطات**:

1. يجب أن يكون لدى الممارس خبرة سابقة في تنفيذ ما لايقل عن 5 مشاريع مماثلة مع جهات حكومية أو غير حكومية – منها مرجع جامعي واحد على الأقل وفي مجال مماثل للأعمال المنصوص عليها محل التعاقد شريطة تقديم دليل مرجعي بملخص المشروع وقيمته ومدة تنفيذه وذلك لضمان الخبرة المحلية وفهم الاحتياجات التشغيلية للمؤسسة ،و أن تتضمن كل مشروع معلومات الاتصال بالعميل للرجوع إليها والتحقق منها.
2. - يجب على الممارس تقديم قائمة تتضمن خمسة مشاريع مُنجزة على الأقل في مجال الممارسة ويجب أن تتضمن هذه القائمة معلومات الاتصال بالعميل لكل مشروع للمساعدة في التحقق من المراجع .
3. يجب أن لا تقل سنوات الخبرة للممارس في مجال الصوتيات والمرئيات(AV) عن **خمس سنوات** من الخبرة داخل دولة الكويت ،ويجب إثبات هذه الخبرة من خلال المراجع، أو دراسات الحالة، أو الوثائق ذات الصلة المُقدمة مع العطاء .
4. يجب أن يقدم الممارس كشف للكادر الاداري والفني للشركة وعلى أن يعرض الكشف توفر ما لا يقل عن **عدد (5)** من الموظفين ذوي الخبرة بتنفيذ ذات المشاريع ،وعلى أن يكون لفريق معتمدًا من قبل الشركة المصنعة بشهادات رسمية (ويجب تقديم دليل على هذه

الشهادات) اضافة لتقديم كافة التفاصيل الفنية- مثل شهادات الخبرة والمؤهلات وذلك عن أعضاء الفريق الفني الذين سيتم تكليفهم بإتمام أعمال المشروع.

5. يجب أن يكون لدى الممارس شهادات معتمدة على المنتجات أو المكونات التي سيتم اعتمادها بتنفيذ اعمال المشروع على أن تكون الشهادات المقدمة موثقة من الشركة الأم المصدرة للمنتج، وأن يقدم خطاب يوضح صراحة تفويضها من الشركة الأم للمشاركة والعمل في هذا المشروع المحدد وفقًا للمتطلبات الموضحة في هذه الممارسة .
6. يجب أن يكون الممارس شريكًا/موزعًا معتمدًا لدى البائع للمنتجات والخدمات المقترحة.
7. - يجب على الممارس تقديم خطاب من الشركة الأم يُصرّح صراحةً بتفويضها للمشاركة والعمل في هذا المشروع المحدد وفقًا للمتطلبات الموضحة في هذه الممارسة .
8. يجب أن يكون الممارس حاصلا على أعلى مستويات الشراكة للأجهزة والمعدات المطلوب توريدها من الشركة الأم – المورد .
9. أن يكون لدى الممارس شهادة تسجيل بالجهاز المركزي للمناقصات صالحة خلال عام طرح الممارسة ويقدم صورة من شهادة التسجيل سارية المفعول مع وثائق الممارسة.
10. أن يقدم الممارس شهادة سداد الاشتراكات التأمينية من الهيئة العامة للتأمينات الاجتماعية تبين مدى انتظام المشترك في دفع الإشتراكات وتكون صالحة خلال عام من طرح المناقصة .
11. أن يقدم الممارس شهادة نسبة العمالة الوطنية من الهيئة العامة للقوى العاملة تبين استيفاء المناقص لنسبة العمالة الوطنية المطلوبة وتكون صالحة خلال عام من طرح المناقصة.
12. أن يقدم الممارس وثيقة تعريفية من الهيئة العامة للمعلومات المدنية تبين الرقم المدني و معلومات الممارس وتكون صالحة خلال عام من طرح المناقصة.
13. أن يقدم الممارس عقد تأسيس الشركة مبين فيه تفاصيل الشركة ومرفق معه مستندات المفوض بالتوقيع والبطاقات المدنية وتكون صالحة خلال عام من طرح المناقصة.
14. أن يكون الممارس مسجلا لدى غرفة التجارة والصناعة بالكويت في تخصصات مماثلة للأعمال المنصوص عليها بالممارسة مع تقديم شهادة التسجيل تبين اختصاصه خلال عام طرح الممارسة وتكون سارية الصالحية خلال فترة التقديم.
15. أن يكون الممارس مسجلا ومصنفا لدى الجهاز المركزي لتكنولوجيا المعلومات Cait بالمجالات الخاص بالممارسة وهي كالتالي :

- في مجال السمعيات والبصريات (AV) لضمان الامتثال للمعايير واللوائح المحددة بالممارسة .

- إعداد وتركيب المعدات والملحقات الصوتية والمرئية، وغرف الحاسوب مع التوصيلات، بالإضافة إلى دمج أنظمة المباني الذكية.

- توفير ومعالجة البطاريات الصناعية (UPS)

- تطوير ودمج أنظمة البرمجيات الصوتية والمرئية والآمنة.

- الخبرة في أنظمة الأمن السيبراني، وأنظمة كشف التسلل (IDS) للشبكات الخاصة.

- وحلول الدفع الآلية، وأنظمة الحضور، بالإضافة إلى أنظمة المعلومات الجغرافية (GIS)وحلول الخرائط.

- تقديم خدمات الاستشارات، بما في ذلك تنفيذ الدراسات والأبحاث.

- تطوير البيئات والأدوات للتطبيقات، بما في ذلك بوابات أنظمة المعلومات، المواقع الإلكترونية، ومنصات الحوسبة السحابية مثل.(iCloud

- الخبرة في إدارة المحتوى الإلكتروني، تقديم الخدمات الإلكترونية، واستضافة المواقع الإلكترونية القائمة على السحابة إلى جانب توفير خدمات الإنترنت، ربط البيانات، ودعم البنية التحتية للبيئات السحابية.

16.يجب أن يكون الممارس حاصلا على شهادات ISO التالية:

The bidding company must be certified and hold valid certifications for ISO 9001 (Quality Management System), ISO 27001 (Information Security Management), ISO 20000 (IT Service Management), ISO 22301 (Business Continuity Management), ISO 14001 (Environmental Management System), ISO 31000 (Risk Management Guidelines), and ISO 37301 (Compliance Management System) standards.

***<u>التزامات الممارس:</u>**

1. يلتزم الممارس بمباشرة أعمال العقد فور توقيع العقد.
2. يلتزم الممارس بتعريف مديرا للمشروع ممثل عنه مقابل تعريف الجامعة لمدير المشروع ممثلا عنها.

3. يلتزم الممارس بإعداد وتدريب العمالة المتخصصة من الادارة المعنية بإدارة اعمال العقد وكما هو منصوص عليه بمادة -بند التدريب ،وذلك حول كيفية استخدام الأجهزة محل التعاقد وبدون أي تكلفة إضافية.
4. يلتزم الممارس الالتزام الكامل بتنفيذ ما جاء تفصيلا (بكراسة المواصفات والملاحق التابعة لها ,أو المثبتة بالاجتماعات النقاشية التي عقدت بهذا الخصوص من خلال محضر معتمد من مدير المشروع من كلا الطرفين).
5. يلتزم الممارس بالمسؤولية الكاملة عن تقديم الدعم والمساعدة في تنفيذ عمليات النقل المرئي وتسجيل وحفظ التسجيلات .
6. يلتزم الممارس الالتزام الكامل والمسؤولية عن توفير حل وظيفي، بغض النظر عما إذا كانت المتطلبات المحددة مذكورة بشكل صريح في وثيقة الممارسة هذه أم لا، ويجب عليه أن يكون مسؤولاً بالكامل عن تنفيذ جميع أعمال التركيب، بما في ذلك التعامل مع كابلات الطاقة، والاتصالات، وضمان تنفيذ جميع الأعمال بطريقة احترافية، كما أنه سيكون مسؤول عن تزويد الجامعة بجميع الكميات اللازمة من مفاتيح الشبكة السمعية والبصرية، ونقاط الوصول اللاسلكية، وكابلاتHDMI ، وأي ملحقات إضافية، وموصلات، وما إلى ذلك للحصول على حل متكامل وعملي.
7. يلتزم الممارس بتقديم كتاب ضمان على الاجهزة والمعدات محل التعاقد لمدة (**سنتين**) بعد الانتهاء من عمليات التركيب والتشغيل.
8. تقديم ممثلي الممارس للاقتراحات التي تثري العمل.
9. التعامل بكل سرية مع البيانات الخاصة بالجامعة وعدم الإدلاء بأي بيانات خاصة الى جهة خارجية.
10. يلتزم الممارس عند التسليم النهائي للمشروع بتسليم كافة المستندات والمخططات والوثائق عند انتهاء المشروع حسب العدد والتفاصيل التي سيتم اعتمادها من مدير المشروع المفوض من جامعة عبدالله السالم .

*** موقع تنفيذ الأعمال محل الممارسة:**

جامعة عبدالله السالم – الحرم الجامعي في منطقة الخالدية

***الأعمال المطلوب استيفاؤها من الممارس هي:**

1) **49” Rotating Kiosk Display & Touch Function**

A powerful rotating kiosk with Android 13, advanced graphics support, and versatile connectivity engraved with the University Logo. Ideal for applications in digital signage, interactive displays, security, and industrial control.

Main Specs	
Display Size	49”
Resolution	3840*2160 – 4K
Display Color	10.7 billion
Viewing Angle	89/89/89/89
Brightness	400 nits
Contrast Ratio	1000:1
Response Time	8ms
Screen Life	> 50,000 Hours
Overall Dimensions	2040mm*692.5mm*125mm
Standard Power	80 W
Touch Characteristic	
Touch Type	Infrared Touch
Touch Points	10 points
Response Time	8ms
Configuration Specifications	
CPU	RK3588, Eight-core 64-bit core, 4*Cortex-A76 + 4*Cortex-A55
GPU	ARM Mali-G610 MC4, Embedded high-performance 2D image acceleration module
RAM	8 GB

ROM	64 GB
Operating System	Android 13.0
Interface & Support	2*USB, 1*HDMI-IN, 1*TF, 1*RJ45, 1*Audio, 1*power supply socket Supports Gigabit Ethernet, Supports dual-mode 2.4G/5G Wi-Fi, supports 6th generation wireless technology (Wi-Fi 6), Supports Bluetooth 5.0

2) <u>75” Standard Standing Kiosk Display</u>

A powerful rotating kiosk with Android 14, advanced graphics support, and versatile connectivity engraved with the University Logo. Ideal for applications in digital signage, interactive displays, security, and industrial control.

Main Specs	
Display Size	75”
Resolution	3840*2160 – 4K
Aspect Ratio	16:9
Brightness	500 nits
Contrast Ratio	1500:1
Audio Output	2 x 7W
Screen Life	> 50,000 Hours
Overall Dimensions	2245mm*1034mm*73mm
Standard Power	< 110 W
Configuration Specifications	
CPU	Amlogic T982, Quad-core A55
GPU	Mali-G52 GPU
RAM	4 GB
ROM	32 GB

Operating System	Android 14.0
Supported Formats	Image Formats: JPG, PNG, BMP, etc. Video Formats: MPEG1, MPEG2, MPEG4, AVI, MPG, MOV, etc. Audio formats: MP3, WMA, etc.

2. Digital Signage and Content Management

Client Software Compatibility:

The client software must be capable of running on screens compatible with Tizen, webOS, Android, Linux, ChromeOS, and Windows operating systems to ensure hardware flexibility and optimal deployment.

2.x Supported Media and Integrations:
The digital signage platform supports a wide range of content types including:
Images – JPG, PNG, GIF
Videos – MP4 (H.264 recommended), WebM, OGV
Webpages / Websites – including HTML5 content
RSS Feeds – news tickers, weather feeds
Text / Static Text – designed directly in layouts
Embedded HTML / Widgets – for custom code snippets
Clock / Date-Time – with styling
DataSets – for structured table-like data display
PDF files – displayed natively (varies by player)
PowerPoint files – converted to images before use
Streams – RTSP, RTP (depending on player capability)
YouTube videos – embedded with an internet connection
Weather widgets – from integrated providers (e.g. OpenWeather)
Twitter feeds – via integrations
Shapes and background design elements
The system also supports third-party integrations to extend functionality and connect with external content sources or applications.

2.1 Content Library and Management

- Centralized repository for storing and managing diverse media formats including images, videos, HTML5 content, RSS feeds, YouTube links, and interactive layouts.

- Drag-and-drop layout designer to build customized digital displays and announcements without technical expertise.

2.2 Scheduling Engine and Playback

- Campaign-based scheduling allowing dayparting, repeat intervals, and conditional playback (based on tags, weather, time, or campus events).
- Multi-screen layout synchronization ensuring coordinated displays across multiple screens for uniform campus communication.

2.3 Display Management

- Organizes displays into logical groups (e.g. by faculty or building) for targeted content distribution.
- Real-time monitoring of display health status, connectivity, and content playback.
- Offline playback supported by local media caching for uninterrupted display operations.

2.4 Integration Features

- **Data-driven content** sourced from Excel files, APIs, Google Calendar, or external webhooks for dynamic content updates.
- **REST API and webhook triggers** enable integration with campus systems for live announcements and automated updates.
- **IoT integrations** for environmental or occupancy-based content triggering.

2.5 Security and User Management

- Role-based access controls to govern content creation, publishing, and display group management.
- **Encrypted media transfer and storage** to ensure content security and compliance with institutional data governance policies.
- Audit logs tracking user activities for accountability and operational transparency.

2.6 Advanced Functionalities

- **Touchscreen support** for interactive kiosks and informational panels.
- **Wayfinding capabilities** to guide students and visitors across campus buildings.

- **Live streaming/IPTV integration** for real-time broadcasts of campus events or announcements.

2.7 Monitoring, Reporting, and Reliability

- Centralized dashboard for health status, playback logs, content usage analytics, and error alerts.
- Handles 10,000+ media files, 100+ concurrent sessions, and updates to 500+ screens in real time.
- **99.9% uptime SLA** (if cloud hosted), with scheduled backups and disaster recovery planning for operational resilience.

2.8. Arabic Interface

The system provides a full Arabic interface, supporting right-to-left (RTL) layouts to ensure accessibility and usability for Arabic-speaking users across all modules and platforms.

2.9.Access Control and Security

- **Role-based access control** for defining user, department, or role-based permissions to view, book, or approve reservations.
- **Single Sign-On (SSO) support** via Azure Active Directory with dynamic group-based permissions.
- Integration with **Active Directory and LDAP directories** for centralized authentication and authorization management.
- **Integration Capabilities**
- **Student Information System (SIS) integration** ensures real-time synchronization of courses, enrollments, and faculty assignments without manual data entry.
- **Google Calendar, Office 365, and Outlook Plug-in integration** allows users to schedule directly from familiar calendar tools.
- **REST API access** for custom integrations with institutional platforms and workflows.

2.10 Analytics and Reporting

- Dashboards displaying room utilization, booking frequency, peak times, resource usage, and user activity to support data-driven decisions.

- Exportable reports segmented by site, building, department, or user role for operational and strategic planning.

2.11 Multi-Language and Multi-Timezone Support

- Supports multiple languages, including RTL languages such as Arabic, ensuring accessibility for diverse user groups.
- Automatic timezone conversion across campuses for consistent scheduling accuracy.

2.12 Deployment Options

- **Cloud Deployment**: Fully managed, secure, and scalable cloud environment with automatic updates and global accessibility.
- **On-Prem Deployment**: Local hosting for institutions with strict security, compliance, or customization requirements.

1.2 Classroom and Space Scheduling

- Schedule classrooms, lecture halls, and shared meeting spaces effortlessly across multiple sites using an intuitive web and mobile interface.
- View **real-time availability** through interactive calendars, daily agendas, and location-based floorplans.
- Supports **recurring reservations**, complex scheduling patterns, and automatic conflict resolution to streamline academic and departmental bookings.
- **Approval workflows and delegation** allow request-only bookings with admin approvals and delegation of scheduling authority by managers or faculty heads.

1.3 Interactive Floorplans

- Visual, real-time representation of building layouts with clickable room availability views.
- Simplifies finding and reserving suitable spaces, enhancing user confidence in booking decisions.
- Ability to book by room maps in the floor plan.

1.4 Hierarchical Location Management

- Organizes locations into a structured hierarchy:
- Country → Site → Building → Floor → Room

- Facilitates efficient navigation, management, and reporting on space usage and occupancy.

1.5 Resource & Equipment Management

- Tracks availability, allocation, status, and maintenance schedules of all room-associated resources (projectors, AV systems, whiteboards, special furniture).
- Prevents double booking and ensures resources are assigned appropriately to events or classes.

1.6 Quick Booking by QR Code

- Instant on-the-spot booking by scanning QR codes outside rooms with mobile devices, enabling rapid reservations without accessing the full system interface.

---

3. Training, Support, and Documentation

- Comprehensive user and admin manuals tailored to university workflows.
- Custom training modules to accelerate onboarding and promote user adoption.
- Knowledge base access and ticketing system for continuous operational support and issue resolution.

3) SERVICE LEVEL AGREEMENT (SLA)

The vendor Support Services cover the operational phase in the lifecycle of a deployed Product/solution or service. These services include support for software, firmware, hardware and it's functionality as applicable to deployed Product/Solution.

Critical	High	Medium	Advisory
1hr	3hr	5hr	NBD

- Support hours: 24 x 7
- Remote Support: Yes
- On-Site Support (as per Remote Support recommendation): Yes
- Service Reporting: Yes
- Health Check: Yes
- Product Upgrade/Update: Yes

All service requests are recorded in vendor's helpdesk system. Ticket Priority is determined by business impact. The vendor representative will help the End user Contact to assess the business impact of the support request within the guidelines of the SLA.

The ticket Priority determines the initial response, reporting interval and notification schedule. This priority can be changed to reflect changed business impact anytime during the life cycle of a ticket.

Support Services SLA provides three important commitments to ensure a timely initial response, transparency of the ticket resolution progress, and visibility within the management.

- Initial Response Time: Time elapsed before a qualified Support Representative will contact the End user Contact.
- Reporting Interval: Time elapsed between updates by the Support Representative.
- Notification Schedule: Automatic notifications if tickets are not resolved in a timely manner. These notifications escalate through the management chain as time progresses.

Bill of Quantities (BOQ):

S. No.	Item	Quantity
1	49" Rotating Kiosk Display & Touch Function	6
2	75" Standard Kiosk Display	14
3	Digital Signage Software	20
4	One year maintenance & support for the software and hardware components	20

المستند رقم (4)

(الأحكام الخاصة بتوظيف القوى العاملة الوطنية)

المستند رقم (5)
(نموذج صيغة العقد)

عقد توريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض إعلانية

الناجم عن الممارسة رقم : 52 لسنة : 2025\2026

العقد رقم: 52 – 2025\2026
موضوعه : توريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض إعلانية

أنه في يوم : ..... الموافق : ..... من شهر : ..... عام : ..... تم إبرام العقد المشار إليه .

بيـن

1- جامعة عبدالله السالم بدولة الكويت ويمثلها السيد/ د.عادل عبدالله الحسينان

بصفته : أمين مجلس الإدارة التأسيسي لجامعة عبدالله السالم وعنوانه : الخالدية – قطعة 3 – شارع الفردوس ، رقم الهاتف 94759980

ويسمى (الطرف الأول)

وبيـن

2- السيد/ السادة ..... ويمثله السيد/ .....
بصفته .....
وعنوانه : منطقة : ..... قطعة : ..... شارع : .....
المبنى/ القسيمة : ..... المكتب : ..... العنوان البريدي : الكويت .....
ص.ب : ..... الرمز البريدي : ..... رقم الهاتـف : .....
رقم الفاكـس : ..... البريد الالكتروني.....

ويسمى/ويسمون (الطرف الثاني)

(تمهيد)

حيث تم الاعلان عن الممارسة رقم : 52 لسنة : 2025\2026 للقيام بأعمال توريد وتركيب وتشغيل شاشات عرض إعلانية والتدريب عليها وصيانتها وضمانها وتقدم الطرف الثاني بعطاءٍ في الممارسة المذكورة للقيام بالأعمال المشار إليها، وحيث قامت الجهة التى تتولى إجراءات الممارسة بترسية الممارسة على العطاء المقدم من الطرف الثاني باجتماعها رقم : ..... المنعقد بتاريخ . .....

فقد تم الاتفاق فيما بين الطرفين على ما يلي :

مادة (1)

(مستندات العقد)

يعتبر التمهيد السابق و وثائق الممارسة رقم : 52 لسنة : 2026/2025 وما اشتملت عليه من كراسة الشروط العامة والخاصة وملحق الشروط الإضافية – إن وُجدت – والشروط والمواصفات الفنية والأحكام الخاصة بتوظيف القوى العاملة الوطنية ولائحة توظيف القوى العاملة الوطنية بالعقود الحكومية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 1179 لسنة 2023 والإقرارات والملاحق والنماذج والعطاء المقدم من الطرف الثاني وكافة المكاتبات المتبادلة بين الطرفين جزءًا لا يتجزأ من هذا العقد ومُتممًا ومكملًا له.

مادة (2)

(نطاق الأعمال)

يلتزم الطرف الثاني بتوريد و تركيب و تشغيل الشاشات محل العقد و التدريب عليها و صيانتها وضمانها طبقًا للشروط والمواصفات الفنية المنصوص عليها في مستندات العقد المشار إليها أعلاه.

مادة (3)

(قيمة العقد)

يلتزم الطرف الأول بأن يدفع للطرف الثاني مبلغًا وقدره ..... د.ك (فقط لا غير ..... دينار كويتي) نظير قيامه بتوريد و تركيب و

تشغيل الشاشات محل العقد و التدريب عليها وصيانتها طبقًا للشروط المنصوص عليها في مستندات العقد.

مادة (4)

(مدة العقد)

مدة العقد (4 شهور) تبدأ من تاريخ توقيعه و على النحو الوارد تفصيلاً بالشروط الخاصة للممارسة .

مادة (5)

(مدة الصيانة والضمان)

يلتزم الطرف الثانى بصيانة الأجهزة من التشغيل ولغاية نهاية العقد وضمان الأجهزة محل هذا العقد لمدة 3 سنوات من تاريخ التركيب والتشغيل وعلى النحو الوارد تفصيلاً بالشروط الخاصة للممارسة .

مادة (6)

(التأمين النهائي)

قدَّم الطرف الثاني قبل توقيع العقد تأمينًا نهائيًا مبلغًا وقدره (....د.ك) بموجب خطاب ضمان صادر عن بنك : ..... باسمه ولصالح الطرف الأول بواقع (10%) من القيمة الإجمالية للعقد، ساري المفعول من وقت إصداره إلى ما بعد انتهاء تنفيذ العقد بمدة (3) أشهر .

مادة (7)

(الغرامات)

إذا ارتكب الطرف الثاني أي من المخالفات المنصوص عليها بمستندات العقد أو تأخر في تنفيذ التزاماته التعاقدية أو جزء منها خلال المدة المتفق عليها بالعقد، توقع عليه الغرامة المنصوص عليها تفصيلًا بالشروط الخاصة للممارسة.

مادة (8)

(الموطن المختار)

أقر الطرفان بأن العنوان الوارد بصدر هذا العقد موطنًا مختاراً لهما وأن كافة المكاتبات والمراسلات التي ترسل عليه منتجةً لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتعين عليه إخطار الطرف الآخر كتابةً و بعلم الوصول بالعنوان الجديد، ومالم يتم هذا الإخطار تعتبر جميع الإعلانات والمكاتبات والمراسلات التي ترسل إليه على العنوان الوارد بالعقد صحيحة ونافذة في حقه ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

مادة (9)

(القانون الواجب التطبيق)

تسري على هذا العقد أحكام القانون رقم 49 لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017.

مادة (10)

(الإلتزام بالقوانين ذات الصلة)

فيما لم يرد في شأنه نص خاص في هذا العقد، على الطرف الثاني الالتزام بجميع القوانين واللوائح والقرارات السارية في دولة الكويت ذات الصلة بموضوع العقد.

مادة (11)

(الاختصاص القضائي)

أُبرم هذا العقد في دولة الكويت، وأي نزاع قد ينشأ عنه أو عن تنفيذه أو تفسيره تختص المحاكم الكويتية بالفصل فيه.

مادة (12)

(نُسخ العقد)

حُرر هذا العقد من (....) نُسخ سُـلِّمت إحداها للطرف الثاني للعمل بموجبها.

واستنادًا إلى ما سبق وقع الطرفان هذا العقد.

الطرف الأول	**الطرف الثاني**
الاسم :	**الاسم** : .....
التوقيع :	**التوقيع** : .....
الصفة :	**الصفة** : .....

مفوض بالتوقيع عن .....

المستند رقم (6)

(النماذج)

(فهرس المحتويات)

رقم النموذج	النموذج	رقم الصفحة
(6 – 1)	نموذج بيانات الممارس	73
(6 – 2)	نموذج صيغة العطاء	75
(6 – 3)	نموذج محتويات العطاء	76
(6 – 4)	نموذج التأمين الأولي	77
(6 – 5)	نموذج التأمين النهائي	78
(6 – 6)	نموذج الموردين من الباطن	79
(6 – 7)	نموذج الإقرار رقم (1)	80
(6 – 8)	نموذج الإقرار	81
(6 – 9)	نموذج	82
(6 – 10)	نموذج	83

الوثيقة (6 – 1)

(نموذج بيانات الممارس)

يُرجى من الممارس تعبئة هذا النموذج :

- **اسم الممارس :**

.....

.....

وكيلاً عنه (إن وجد) :

.....

.....

- **عنوان الممارس : منطقة : ..... ، قطعة : ..... شارع :**
  ..... المبنى/القسيمة : ..... المكتب : .....
  العنوان البريدي : الكويت : ..... ص.ب : .....
  الرمز البريدي : ..... رقم الهاتف : ..... رقم الفاكس : .....
  الرقم الآلي للشركات : ..... البريد الالكتروني : .....
- **رقم (الممارسة) :**

.....

.....

- **موضوع (الممارسة) :**

.....

.....

- **الأنشطة المحددة وفق الترخيص (التجاري/المهني) :**

.....

...

- .....

.....

- **رقم التسجيل لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة :**

.....

- **نوع التسجيل لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة :**

.....

○ **مورد** ○ **متعهد** ○ **مقدم** ○ **استشار** ○ **مشروعات مقاولات خدمات ي صغيرة ومتوسطة عامة**

- **صلاحية التسجيل لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة :**

○ **ساري المفعول حتى تاريخ** / / ○ **غير ساري المفعول منذ تاريخ** / /

- **مجال وفئة التصنيف لدى الجهاز المركزي للمناقصات العامة (إن وجدت) :**
- .....

.....

- **الملاك / الشركاء :**

○	○	
○	○	
○	○	

○	○	
○	○	
○	○	

- **(المفوض/ المفوضين) بالتوقيع لدى الجهاز (وفقاً لنموذج اعتماد التوقيع الخاص بالجهاز)**
.
- .....
.....
- **من يتولى الإدارة وفقاً لمستخرج وزارة التجارة والصناعة/ عقد التأسيس :**
- .....
.....
- **أقر أنا الموقع أدناه بأن البيانات المذكورة أعلاه صحيحة وموثقة بمستندات رسمية .**
- **المفوض بالتوقيع :**

○ **الاسم** :	○ **رقم إيصال شراء مستندات (الممارسة)** .....
○ **التوقيع** :	○ **التاريخ** : / / **ختم الممارس** : .....

يجب على الممارس تعبئة هذا النموذج وارفاقه مع العطاء المقدم مع المستندات المؤيدة للبيانات أعلاه .

الوثيقة (6 – 2)

(نموذج صيغة العطاء)

صيغة عطاء الممارسة رقم : ..... لسنة :

.....

موضوعها :

.....

الجهة :

.....

نُقر نحن الموقعين أدناه بأننا قمنا بدراسة شاملة لمستندات الممارسة المبينة أعلاه ونوافق على ما جاء بها ونقبله بدون أي تحفظ ومن ثم فإننا نتعهد بالآتي :

1- **توريد و تركيب و تشغيل(الأجهزة /الآلات / المعدات) المطلوبة بموجب الممارسة والتي ورد وصفها تفصيلًا بالوثائق و التدريب عليها وصيانتها وضمانها وذلك بواقع مبلغ إجمالي قدره (بالأرقام) ..... د. ك فقط مبلغ وقدره (بالحروف)..... دينار كويتي ، وكما هو موضح بالمرفقات بالعرض المالي والأسعار التفصيلية فيه لهذا المبلغ والتي تبين قيمة (الأجهزة /الآلات / المعدات) المطلوبة خلال مدة إجمالية لتنفيذ العقد مقدارها (....).**

2- **الالتزام بالقيمة المبينة في البند السابق طوال مدة سريان العطاء على النحو الوارد بالمستند رقم (1) من وثائق الممارسة.**

3- **إتمام إجراءات التعاقد مع جامعة عبدالله السالم متى تم إخطارنا بالترسية ويُعد تخلفنا عن إتمام إجراءات التعاقد انسحابًا من جانبنا يستوجب المساءلة وفقًا لأحكام قانون المناقصات العامة.**

4- **تعد هذه الصيغة جزءًا لا يتجزأ من وثائق الممارسة.**

5- مرفق طيه التأمين الأولي بقيمة ..... دينار كويتي في صورة خطاب ضمان/شيك مصدق رقم : ..... صادر من بنك : ..... صالح لمدة (90) يومًا من تاريخ فض مظاريف العطاءات .

اسم الممارس :

.....

التاريخ :

.....

التوقيـع :

.....

الختـم :

.....

الوثيقة (6 – 3)

(نموذج محتويات العطاء)

على الممارس ملء النموذج المرفق لبيان جميع المستندات المقدمة في المغلف الذي يحتوي على عطائه .

ممارسة رقم :

.....

موضوعها :

.....

اسم المستند	العدد	المرجع والتاريخ	ملاحظات

اسم الممارس :.....

التاريخ :

.....

التوقيـع :.....

الختـم :.....

الوثيقة (6 – 4)
(نموذج التأمين الأولي)

السادة / .....
المحترمين
الكويت

خطاب ضمان / شيك مصدق رقم :.....

بتشرف بإعلامكم بأننا نضمن لكم بموجب هذا الكتاب السادة/ ..... على مبلغ قدره ..... د.ك (فقط مبلغ وقدره ..... دينارًا كويتيًا) وذلك لقاء التأمين الأولي بشأن الممارسة رقم : ..... لسنة : ..... والخاصة بـــ : ..... والذين تقدموا بعطاء لأجلها.

يعتبر هذا التأمين ساري المفعول لمدة تسعين يومًا من تاريخ فض مظاريف العطاءات.

نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور ودون أي اعتراض من قبل السادة /.....

وأننا نقر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين في مركز السادة /.....

الوثيقة (6 – 5)

(نموذج التأمين النهائي)

السادة/ (جامعة عبدالله السالم) .....
المحترمين
الكويت

خطاب ضمان رقم :.....

نتشرف بإعلامكم بأننا نضمن لكم بوجب هذا الكتاب

السادة/ ..... على مبلغ قدره .....

د.ك (فقط مبلغ وقدره ..... دينارًا كويتيًا) وذلك لقاء خطاب الضمان بشأن الالتزام بكافة الأعمال الواردة في الممارسة رقم : ..... لسنة : ..... والخاصة بـ : ..... والتي رست عليهم .

يعتبر خطاب الضمان هذا ساري المفعول ابتداءً من هذا اليوم وطوال مدة تنفيذ العقد مضافًا إليها (....) أشهر ويظل معمولًا به ولا يجوز إلغائه خلال المدة المذكورة دون موافقتكم الخطية المسبقة.

نتعهد بأن ندفع لأمركم عند أول طلب من قبلكم كامل المبلغ المذكور ورغم أي اعتراض من قبل السادة / .....

وأننا نقر بأننا نختار محل إقامة لنا في الكويت لكل ما يتعلق بتنفيذ هذا التأمين في مركز السادة /.....

الوثيقة (6 – 6)
نموذج الموردين من الباطن

على المورد أن يقدم كتابةً كشفًا بأسماء الموردين من الباطن الذين سوف يستعين بهم لتوريد أي من (الأجهزة /الآلات / المعدات) المتعاقد عليها على النحو المبين أدناه، ويجب أن تكون تلك الأسماء من ضمن الكشوف المُحدَّثة من قِبل جامعة عبدالله السالم للقوائم المدرجـــة بالعطاء المقدم منه أثناء فترة دراسة العطاءات وقبل الترسية من الجهة التى تتولى إجراءات الممارسة لاعتمادهم.

ولجامعة عبدالله السالم الحق في استبعاد أي مورد من الباطن أو ممثله أو موظفيه أثناء سير العمل وطلب تغييره في أي وقت من الأوقات ودون أن يترتب على ذلك أية مسئولية أو التزام عليها.

1– ..... **لتوريد**

.....

العنوان :

.....

ص .ب :

.....

هاتف :

.....

فاكس :

.....

البريد الإلكتروني :

.....

2– ..... **لتوريد**

.....

العنوان :

.....

ص.ب :

.....

هاتف :

.....

فاكس :

.....

البريد الإلكتروني :

.....

3- ..... لتوريد

.....

العنوان :

.....

ص .ب :

.....

هاتف :

.....

فاكس :

.....

البريد الإلكتروني :

.....

الوثيقة (6 – 7)

(نموذج الإقرار رقم (1))

ممارسة رقم : ..... لسنة : .....

موضوعها :

.....

نقر نحن الموقعين أدناه بأننا اطلعنا على جميع وثائق ومستندات الممارسة سواء الورقية أو الواردة ضمن كافة الأقراص المدمجة .C.D ونتعهد بما يلي :

1- أن الأسعار التفصيلية بالعرض المالي والقيمة الإجمالية المحددة في صيغة عطاء الممارسة المقدمة من قبلنا تمت بعد الدراسة الشاملة لكافة وثائق ومستندات الممارسة الورقية والتي على الأقراص المدمجة، وهذه الأسعار تشمل كافة المصروفات والأرباح وكافة الالتزامات والمتطلبات المنصوص عليها في المستندات للقيام بكافة الأعمال المطلوبة بموجب الممارسة ووفقًا لشروطها على الوجه الأكمل وكما وردت بمستندات الممارسة.

2- تم تعبئة وحماية جميع البيانات والمعلومات المطلوب تعبئتها من قِبلنا سواء على الوثائق والمستندات الورقية أو الواردة ضمن الأقراص المدمجة بمعرفتنا وحسب الشروط وبالطريقة المبينة بوثائق الممارسة وبما يتفق ومتطلباتها، ونعلم بعدم أحقيتنا في عمل أي تعديل على مضمون ونصوص تلك الوثائق والمستندات، وإذا ما تبين خلاف ذلك فانه يحق للجهة التى تتولى إجراءات الممارسة استبعاد العطاء واعتباره باطلًا.

3- إذا وُجد اختلاف بين البيانات والمعلومات التي تم تعبئتها من قِبلنا على الوثائق والمستندات الورقية مقارنة مع تلك الواردة على الأقراص المدمجة والمقدمة من قبلنا، فإننا نقر بحق الجهة التى تتولى إجراءات الممارسة في استبعاد العطاء واعتباره باطلًا.

اسم المقر : ..... **بصفته** : .....

التوقيع : ..... **الختم** : .....

الوثيقة (6 – 8)

(نموذج الإقرار .....)

ممارسة رقم :

.....

..

موضوعها :

.....

.

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

.....

اسم المقر :

.....

..

بصفته :

.....

...

التوقيع :

.....

...

الختم :

.....

....

الوثيقة (6 – 9)

(نموذج .....)

الوثيقة (6 – 10)

(نموذج .....)

المستند رقم (7)

(الملاحق)

الوثيقة (7 – 1)

(ملحق الشروط الإضافية)

الشروط الإضافية

1- يعدل نص المادة رقم (9) من المستند رقم 2 / الشروط الخاصة ليصبح على النحو التالي :

(سيكون أسلوب تقييم العروض الفنية بأقل الأسعار على أن يكون العرض المقدم مستوفيا للشروط والمواصفات الفنية) .

2–حذف المادة رقم (10) من المستند رقم 2 / الشروط الخاصة والذي كان ينص على :

(أسس وعناصر التقييم الفني)

في حالة تطبيق نظام النقاط سيتم تطبيق أسس وعناصر التقييم الفني التالية في تقييم العروض الفنية:

م	عناصر التقييم	النسبة المئوية الحاصل عليها العرض الفني
1		(..... %)
2		(..... %)
3		(..... %)
4		(..... %)
5		(..... %)
6		(..... %)
7		(..... %)
8		(..... %)
	الإجمالي	(..... %)

الوثيقة (7 – 2)

(ملحق .....)

المستند رقم (8)

القانون رقم 49 لسنة 2016

بشأن المناقصات العامة وتعديلاته ولائحته التنفيذية الصادرة بالمرسوم رقم 30 لسنة 2017

المستند رقم (9)
لائحة توظيف القوى العاملة الوطنية بالعقود الحكومية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم 1179 لسنة 2023